



(القصدية) في المقاربات
التراثية للابتداء بالنكرة
بدراسة الدكتور

عزة علي الغامدي

أستاذ مساعد بكلية التربية - قسم اللغة العربية -
جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز - الخرج - المملكة العربية السعودية

العدد الرابع والعشرون

للعام ١٤٤١هـ / ٢٠٢٠م

الجزء الرابع

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠ / ٢٠٢٠م

ISSN 2356-9050

الترقيم الدولي

ISSN 2636 - 316X الترقيم الدولي الإلكتروني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(القصدية) في المقاربات التراثية للابتداء بالنكرة

عزة علي الغامدي

قسم اللغة العربية- كلية التربية- جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز- الخرج - المملكة العربية
السعودية

البريد الإلكتروني: azah.shadwi@gmail.com

الملخص

تبدو مسألة جواز الابتداء بالنكرة محسومة منذ سيبويه وإن كانت المدونات النحوية التراثية المتأخرة قد ناقشتها باستفاضة تحت ما يسمى (مسوغات الابتداء بالنكرة). ولم تكن تلك المسوغات في حقيقة الأمر أكثر من وصف واستقراء لما في الكلام العربي من إمكانات تفيض بها اللغة في بعدها الاستعمالي التخاطبي، ولا يخفى أن استعمالهم مصطلح "مسوغ" هنا يعني أن الابتداء بالنكرة ممتنع أصلاً، من حيث إن المسوغ هو جواز العبور إلى غير الجائز، غير أن هذه الدراسة لن تجعل من نقاش هذه المسوغات في ذاتها هدفاً؛ إذ في المقاربات اللغوية قديماً وحديثاً غنيّة عن هذا النقاش، وإنما ستنتقل في تحقيق أهدافها من فرضية مفادها أن الابتداء بالنكرة لا يمثل في الواقع عدولاً عن نموذج معياري؛ فهذا التنوع في تلك المسوغات إنما أدى إليه ارتباط المسألة بالاستعمال والمقتضيات التخاطبية المقاصدية، ذلك أن الجانب الاستعمالي للغة عصي على الثبات، منفلت من الضبط القياسي، الأمر الذي يجعل من هذه التنوعات التركيبية للنكرة المبتدأ بها مجرد إمكانات متاحة، واختيارات تفرضها الأغراض والغايات التواصلية التبليغية، ويحكمها السياق الذي أنتج فيه الخطاب، وهي أبعاد تداولية عالجتها المدونات التراثية سواء منها ما أقرّ بفكرة المسوغ وما استنكرها، وتهدف هذه الدراسة إلى استجلائها في ضوء مفهوم القصدية التي تنتظم كل تلك الأبعاد.

الكلمات المفتاحية: القصد، القصدية، النكرة، التواصل، الأفعال الكلامية،

السياق.

"Intentionality" in Traditional Arab Approaches to the Starting of a Sentence with An Indefinite Noun

Azza Ali Alghamdi

Assistant Professor at the Faculty of Education- Arab Language Department- Prince Sattam Bin Abdulaziz University- Alkharj

Email: azah.shadwi@gmail.com

Abstract

The permissibility of starting a sentence with an indefinite noun in Arabic seemed to be a settled issue since Sibawaihi. Though, the later treaties (Linguistic, Rhetorical, grammatical, etc.), discussed it in details under the heading (Justifications of Starting a Sentence with an Indefinite Noun). Those justifications, in fact, no more than observations and descriptions of the abundant possibilities that Arabic exhibits in its discursal usages. It is plain that those treaties' usage of the term "Justification", here, amounts to the prohibition of starting a sentence with an indefinite noun since justification means a permission to use something that is not allowed.

This study, however, will not deal with these discussions since old and modern approaches discussed the matter in minute details. Instead, it will start, in achieving its goals, with the hypothesis that starting the sentence with an indefinite noun does not reflect a departure from the standard normative usage; that is, the variety of the justifications led to connecting the issue with usages and intentional discursal consequentiality, since the actual usage of language is hardly stable, and is difficult to constrain with rigid analogical constrains. This is what made the syntactic variations of starting with an indefinite noun to be no more than permitted possibilities and choices that are conditioned by communicational purposes and goals, and by context of discourse. These are pragmatic dimensions with which traditional pragmatic treaties dealt with, whether they endorsed the idea of justification or refused it. The aim of this study is to clarify this idea in the light of intentionality concept that encompasses all those dimensions.

Keywords: Intention, Intentionality, communication, Speech acts, Context



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

سيتناول هذا البحث مفهوم التصدية Intentionality وتجلياتها في المقاربات التراثية - ولاسيما النحوية منها- لمسألة الابتداء بالنكرة، في ضوء معطيات المنهج التداولي؛ إذ يعد مفهوم التصدية من أهم المرتكزات التي قامت عليها اللسانيات التداولية في تحليلها للخطاب واهتمامها بالمعنى المراد من ملفوظ المتكلم في بعده التفاعلي والتواصلية، وما يتصل به من ظروف مقامية ومقتضيات سياقية تكشف عن مضامين القول ومقاصده، آخذة بعين الاعتبار شتى العمليات الذهنية والإدراكية التي تعين على الفهم والتأويل.

ويحسُن قبل البدء في المعالجة البحثية إلقاء نظرة موجزة على المهاد النحوي الذي انطلقت منه المدونات التراثية في مقاربتها للابتداء بالنكرة، لما في ذلك المهاد من ضرورة استيضاح الضوابط التي قامت عليها تلك المقاربات، وأرست من خلالها النظام القواعدي الذي يحكم الكلام عند الابتداء بالنكرة.

لا يخلو المبتدأ والخبر من أن يكونا معرفتين، أو نكرتين، أو أحدهما معرفة والآخر نكرة، ولا يظهر من النحاة توقف كبير حال كونهما معرفتين، أما حال كونهما مختلفين تعريفاً وتنكيراً فيضعون ضابطاً عاماً للأولوية الابتدائية يلخصه سيبويه بقوله: "وأحسنه إذا اجتمع نكرة ومعرفة أن يبتدئ بالأعرف، وهو أصل الكلام... فأصل الابتداء للمعرفة"^(١)، فالنمط النموذجي

(١) سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان: الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ج ١، ط ٣،

القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٨م، ص ٣٢٩.

إذن للمبتدأ والخبر هو (معرفة - نكرة)، أما عكسه أي (نكرة - معرفة) فهو خروج عن النموذج، غير أن قول سيبويه "وأحسنه" لا يشير إلى صرامة منه في الأخذ بهذا الضابط، إذ في حال الإخلال به يورد سيبويه حكماً قيمياً على لسان الخليل: "يستقبح أن يقول: قائمٌ زيدٌ"^(١) إلا أن يُقصد بالنكرة أن تكون خبراً مقدماً، وفي ظل هذا الضابط العام لا يجيز النحاة أيضاً أن يكون المبتدأ والخبر نكرتين إلا بضوابط.

وقد فطن النحاة إلى أن سيبويه لم يقيد هذا المبحث بشروط معينة، يقول المرادي: "ولم يشترط سيبويه في الإخبار عن النكرة إلا حصول الفائدة"^(٢)، وهو شرط مفهوم من كلامه ولم يصرح به، فقد عرض سيبويه لأمثلة من كلام العرب ابتدئ فيها بالنكرة، وهو وإن كان قد أوجد لها وجهاً لم يعدها خروجاً عن الأصل، لكن النحويين من بعد أسهبوا في الحديث عن مسوغات الابتداء بالنكرة وتفصيها، وخصص لها بعضهم مؤلفاً مستقلاً كالغنابي الذي انتهى بها إلى اثنين وأربعين مسوغاً^(٣)، والعجلوني الذي انتهى بها إلى خمسين مسوغاً^(٤).

(١) الكتاب، ج ٢، ص ١٢٧

(٢) المرادي، الحسن بن قاسم: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق:

عبدالرحمن علي سليمان، ج ١، ط ١، القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠١م، ص ٤٨٠.

(٣) ينظر: الغنابي، أحمد بن محمد بن علي الأصبحي: التذكرة في تسويغ الابتداء بالنكرة،

تحقيق: نصار بن محمد حميد الدين، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المجلد

٤٣، العدد ١٥٣، ٢٠٠٩م، ص ٤٤٢.

(٤) ينظر: العجلوني، إسماعيل الجراحي: الفوائد المحررة في شرح مسوغات الابتداء بالنكرة،

تحقيق: حمدي عبدالفتاح مصطفى خليل، ط ٢، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، ص ٣٢.

وقد أدرك بعض النحاة ما يعنور تلك الشروط أو المسوغات - التي أسرفت المدونات النحوية في تتبعها- من قصور في وصفها وتعليلها وتقييد المبتدأ النكرة بها، ومنهم الرضي كما سيأتي، والجامي الذي وصفها بـ"التكلفات الركيكة الواهية"^(١)، وبعضهم الآخر- لاسيما على المستوى التأويلي- ينأى عن تخريج النكرة بالمبتدأ ما وجد سبيلاً لتخريج آخر، كما فعل أبو حيان في تفسيره إذ زعم أن جعل المبتدأ نكرة والخبر معرفة "عكس ما استقر في اللسان العربي"^(٢)، وهو زعم يخالف ما أثبتته سيبويه عن العرب في بعض التراكيب نحو: "اقصد رجلاً خيراً منه أبوه"، و"مررت برجلٍ سواءً أبوه وأمه"^(٣)، وعامة فإن المدونات المتأخرة أوردت على المستوى التنظيري الكثير من المسوغات تحت مبدأ الفائدة، لكنها على المستوى التطبيقي - لاسيما في الخطاب التفسيري- نأت عما أسمته "مسوغاً" عند وجود ما يسمح بتصحيح التركيب من خلال تقديرات افتراضية.

-
- (١) الجامي، أبو البركات عبدالرحمن بن أحمد: الفوائد الضيائية، ط١، كراتشي: مكتبة البشرية، ٢٠١١م، ص ٩٧.
- (٢) أبو حيان الأندلسي، أثير الدين محمد بن يوسف: البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، ج١، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م، ص ٦٣٧.
- (٣) الكتاب، ج٢، ص ٢٦، ٢٧.

مفهوم "القصدية" (Intentionality)

تعرف القصدية بأنها "ما يكون محرّكاً للمنتج من معتقدات وظنون وأوهام لإيجاز كلامه، سواء كانت مشعوراً بها أم غير مشعور"^(١)، ولا خطاب دون قصدٍ وهدفٍ يتوجّه إلى المتلقي الذي يسعى بدوره إلى فهمه واستجلاء معانيه وتأويل الخطاب في ضوءه. وتعد القصدية فعلاً ذاتياً يختص بالمتكلم، ومن ثم فإن الخطاب أو النص بوصفه نشاطاً لغوياً هو نشاط قصدي دائماً ينجزه متكلم ما"^(٢)، فتتحقق تلك المقاصد إن من خلال الملفوظ، وقد تكون علنية أو مضمرة، وتتحكم في شتى الاختيارات اللغوية التي تشكل بنية النص بمظاهره المتنوعة.

وفي ظل هذا المبدأ التداولي يعمد المتكلم إلى الابتداء بالانكزة لتحقيق مقاصده الخطابية التواصلية التي يرى أنها لا تتحقق في البدائل الأخرى، وقد عنيت المدونات التراثية بمقاصد المتكلمين في بحث الابتداء بالانكزة، ووقف الدارسون في تلك المدونات من النصوص موقف القارئ المحلّ الذي يروم جمع القرائن والعناصر الدالة على مقصدية المتكلم، سواء أكانت عناصر لسانية أم غير لسانية.

ويتجلى هذا المبدأ التداولي من خلال معالجة المدونات التراثية لمفاهيم من قبيل: الفائدة، والفهم والإفهام، وما يتصل بالسياق وظروف إنتاج الكلام، والأفعال الكلامية، سواء أكان ذلك على المستوى النظري أم الإجرائي.

(١) مفتاح، محمد: دينامية النص، ط٣، المغرب: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٦م، ص ٨٢.
(٢) هاينه مان، فولفجانج، وفيهفجر، ديتر: مدخل إلى علم لغة النص، ترجمة: سعيد حسن بحيري، ط١، القاهرة: مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠٤م، ص ٩٨.

- التقصدية الإخبارية (Informative intention):

إن مما استقر عليه الفكر اللغوي التراثي في شتى مرجعياته النحوية والتفسيرية والبلاغية أن الكلام لا يكون كلاماً إذا خلا من الفائدة؛ لأن كلاماً لا فائدة فيه هو لغو. وفي تداوليات القصد تعد الفائدة هي القصد الإخباري أو الإعلامي الذي يعرف بأنه: "ما يقصد إليه القائل من حمل مخاطبه على معرفة معلومة معينة"^(١)، فالمتكلم يتوخى تبليغ المخاطب وإعلامه بمضمون ما، فإذا وعاه المخاطب وفهمه يكون قد تحقق القصد التواصلية وهو الإفهام.

ومن هذا المنطلق يجعل النحاة المبتدأ هو معتمد البيان، والخبر هو أساس الفائدة، ومن ثم قرروا أنه في حال انتفاء تكافؤ المبتدأ والخبر في التعريف فالأعرف منهما أولى بأن يكون مبتدأ؛ لأن المبتدأ هو المحكوم عليه (المسند إليه)، والإسناد إلى مجهول (النكرة) لا يحقق قصد الفائدة؛ إذ الحكم على الشيء لا يكون إلا بعد معرفته، أما الخبر "فحقه أن يكون نكرة لأنه مجهول"^(٢)، فالخبر معلومة جديدة يستفيدها المخاطب، "لأن الغرض في الإخبارات إفادة المخاطب ما ليس عنده"^(٣).

(١) موشلار، جاك، وروبول، آن: التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ترجمة: سيف الدين

دغفوس وآخرين، ط١، بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٣م، ص ٧٩.

(٢) ابن الخباز، أحمد بن الحسين: توجيه اللمع، تحقيق: فايز زكي محمد دياب، ط١، القاهرة:

دار السلام، ٢٠٠٢م، ص ١٠٦.

(٣) ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي: شرح المفصل، تحقيق: أحمد السيد سيد أحمد،

ج١، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت، ص ١٦٦.

وقد تأمل النحاة واقع النصوص فوجدوا فيها ما يخالف هذا الضابط، فالنكرة في كثير من النصوص مبتدأً بها، وعند تأملهم لأحوال هذا المبتدأ النكرة وجدوا أنه لا يخلو من مقاصد تخاطبية تؤول به إلى فائدة أو معنى مراد، ولذلك احترز المتأخرون في نقاشهم لضابط الابتداء بالنكرة، وتتبعوا مواضع الفائدة ودرسوها تحت ما سمي (مسوغات الابتداء بالنكرة) أو (ما قارب المعرفة من النكرات)، ولما وجدوا أنها كثيرة ومتشعبة أدرجوها جميعاً ضمن معنى عام هو التخصيص والتعميم^(١)، على حين رفض بعضهم الآخر تقييدها بتلك المسوغات والمعاني كابن السراج الذي اشترط الفائدة فحسب فقال: "فمتى كانت فائدة بوجه من الوجوه فهو جائز وإلا فلا"^(٢)، وأثنى الرضي على قول نقله عن ابن الدهان رافضاً فكرة المسوغ وما تتضمنه من زعم التخصيص والتعميم فقال: "وقال ابن الدهان - وما أحسن ما قال - إذا حصلت الفائدة فأخبر عن أي نكرة شئت"^(٣).

وحسب هذا المبتدأ التداولي رفض النحاة نحو (رجل قائم) لأنه لا يحقق فائدة، ويتبين من معالجتهم لهذه الصورة أن معيار الفائدة لديهم يقوم على أحد أمرين، كلاهما يتصل بالعملية التواصلية بين طرفي الخطاب معاً: الأول أن المحتوى الإعلامي الإخباري الذي يقصده المتكلم يجب أن يكون من وجهة نظر المخاطب مما يُستنكر، أي مما لا يكون، والثاني: أن يكون مما لا

(١) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك، ج ١، ص ٤٨١.

(٢) ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهيل، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، ج ١، ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م، ص ٥٩.

(٣) الأستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن: شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، ج ١، ط ٢، بنغازي: جامعة قاريونس، ١٩٩٦م، ص ٢٣١.

يستنكر، أي مما يكون ولكنه غير معلوم عند المخاطب أي يجهله، ومن هنا كان نحو (رجلٌ قائمٌ) غير مقبول لأنه "لا يستنكر أن يكون في الناس رجل قائماً"^(١)، فإذا اقتربت النكرة المبتدأ بها من المعرفة كأن توصف مثلاً نحو: (رجلٌ من بني فلان...) جاز تنكير المبتدأ؛ من حيث إن هذا المحتوى الإخباري هو مما لا يستنكر لكنه قد يكون مجهولاً عند المخاطب.

ويفهم من هذا العرض أن المحتوى الإخباري حين يكون مألوفاً للمخاطب ولا يضيف شيئاً إلى معرفته لا يسوّغ الابتداء بالنكرة، غير أن المعلومات المألوفة التي لا فائدة منها قد يُعبر عنها أيضاً من خلال الصورة النموجية للمبتدأ والخبر التي عدّوها هي الأصل (المبتدأ معرفة- الخبر نكرة)، مما يعني أن الفائدة شرط ينبغي أن يعمّ الكلام كله، فابن الخباز قرر أولاً أن تعريف المبتدأ وتنكير الخبر هي الصورة الواردة على نمط الإخبار لكونه أتمّ فائدة، ثم رفض جواز أن يكون المبتدأ والخبر نكرتين كما في (رجلٌ قائمٌ) لأنه لا فائدة فيه، لكنه برر عدم الفائدة فيه بقوله: "فصار كقولك: الثلجُ باردٌ، والنار حارّة، وكل أحد يعلم هذا"^(٢)، وهي أمثلة جاءت على الصورة المثلى لكنها خلت من الفائدة لأنها من البدايات التي لا تُنكر، وهو إقرار ضمني منه بأن الفائدة شرط تداولي يسري على الكلام كله بمختلف أنماطه دون الحاجة إلى سرد مسوغات مخصوصة للابتداء بالنكرة، وهو ما يشير أيضاً إلى أن الأمثلة المصنوعة التي جاء بها النحاة من مثل (رجلٌ قائمٌ) لم يكن المشكل فيها تنكير المبتدأ وإنما خلوها من المحتوى المفيد، وهو ما تنبه له الرضي الذي رفض فكرة المسوغ وجعل ضابط

(١) الأصول في النحو، ج ١، ٥٩.

(٢) توجيه اللع، ص ١٠٧.

الإخبار سواء أكان المبتدأ معرفة أم نكرة هو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه، فلو علم المخاطب ذلك في المعرفة "كما لو علم قيام زيد مثلاً فقلت: زيد قائمٌ عدَّ لغواً، ولو لم يكن يعلم كون رجل ما من الرجال قائماً في الدار جاز لك أن تقول: رجل قائم في الدار وإن لم تخصص النكرة بوجه"^(١)، فلا فرق بين (رجل قائم) و(زيد قائم) إلا من حيث تحقق المقصود الإخباري بإعلام المخاطب أمراً لم يكن يعلمه أو عدم تحققه، ولعل هذا يصدق على كل موضع وُجد فيه المسوغ أيضاً ولم توجد الفائدة كما في المثال المصنوع الذي تردده المدونات النحوية: "لرجل قائم"^(٢) مشيرة إلى جواز الابتداء فيه بالنكرة لاعتمادها على لام الابتداء على رغم أن المثال نفسه مجرداً من اللام تسوقه المدونات بوصفه غير مقبول لخلوه من الفائدة، ومما لا شك فيه أن لام الابتداء لا تضيف أي فائدة مقصودة هنا سوى معنى الابتداء نفسه المرفوض بدءاً، وأما إفادتها التوكيد فلا يلمح في كلام غير مفيد، إذ كيف يؤكد المجهول - بمنطق النحاة - ما لم تتحقق الفائدة؟ ولذلك فإن المفسرين لم يعتدوا بلام الابتداء مسوغاً في قوله تعالى: *يثرثر ثم ثمن ثنى ثنى ففىتى* (البقرة: ٢٢١)، وإنما عزوا المسوغ إلى الوصف أو العموم^(٣)، فالمقصود في الآية لا يتأثر بسقوط لام الابتداء على حين أن خلو النكرة هنا من الوصف يؤدي بالكلام إلى الالتباس والغموض.

(١) شرح الرضي على الكافية، ج ١، ص ٢٣١.

(٢) ينظر: الصبان، محمد بن علي: حاشية الصبان على شرح الأشموني، تحقيق: إبراهيم

شمس الدين، ج ١، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م، ص ٣٠٤.

(٣) ينظر: الزمخشري: تفسير الكشاف، خرج أحاديثه وعلق عليه: خليل مأمون شبيحا، ط ١،

بيروت: دار المعرفة، ٢٠٠٢م، ص ١١٧٥.

كما يفهم من كلام الرضي المذكور أنّاً أن هذا المقصود الإخباري يؤخذ من العلاقة الإسنادية نفسها، أي من المعنى الناتج من الربط الإسنادي بين المبتدأ والخبر معاً، فهو ما يعنيه المتكلم، مما يبطل الزعم بأن الحكم على النكرة من حيث كونها نكرة مجهولة لا يفيد، ويؤكد الدماميني على أن المحتوى المجهول لا يتعلق بالضرورة بأحد طرفي الإسناد (المسند أو المسند إليه) "وإنما الذي ينبغي أن يكون مجهولاً هو انتساب ذلك المسند إلى المسند إليه"^(١)، ومن هنا يتفاوت المعلوم والمجهول بين طرفي الإسناد بيد أن الفائدة تتحقق حسب المقاصد التي تبرزها العلاقة الإسنادية، بل ذهب ابن النحاس إلى أنه "ينبغي أن يشترط ألا يكون المبتدأ والخبر معلوماً من كل وجه، بل يكون فيه جهالة ما عند المخاطب"^(٢)، فقد يكون المجهول هو المبتدأ، والخبر معلوم لدى المخاطب؛ لذا أشار الجرجاني إلى مقبولية (رجلٌ جاءني) إذا كان قصد المتكلم هو إعلام المخاطب أن الذي جاءه هو رجلٌ لا امرأة، وأن يكون المخاطب قد عرف مسألة المجيء^(٣)، فالمبتدأ النكرة هنا مجهول عنده وهو جنس الجائي، أما الخبر فمعلوم، وجاز الابتداء بالنكرة هنا اعتماداً على هذا المقصد، وهذا يشير إلى أن تخصيص المبتدأ بالمعلومة

(١) الدماميني، بدر الدين محمد بن أبي بكر بن عمر: تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، تحقيق: محمد بن عبدالرحمن بن محمد المفدى، ج ١، ط ١، لم يذكر مكان النشر، ١٩٩٩م، ص ٤٧.

(٢) بهاء الدين بن النحاس، محمد بن إبراهيم: شرح المقرب المسمى التعليقة، تحقيق: خيرى عبد الراضى عبد اللطيف، ج ١، ط ١، المدينة المنورة: مكتبة دار الزمان، ٢٠٠٥م، ص ٣١١.

(٣) الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر: دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود محمد شاكر، ط ٣، القاهرة: مطبعة المدني، ١٩٩٢م، ص ١٤٣.

المعروفة لدى السامع أو المسلمّ بها، والخبر بالمعلومة الجديدة يبدو مضللاً في بعض التراكيب، وهذا ما دعا بعض محلي الخطاب إلى تقسيم المعلومات الجديدة إلى صنفين، ومدار الحديث هنا على الصنف الأول منها وهو أن تكون المعلومة جديدة جداً أي "يفترض المتكلم ألا تكون بأي طريقة معلومة ويقع الحديث عنها نموذجياً باستعمال كلمة نكرة"^(١)، فضلاً عن أن اشتراط كون المبتدأ معرفة لا يعني بالضرورة أن يكون معلوماً لدى المخاطب؛ إذ بعض المعارف التي يبتدأ بها تكون مجهولة لدى المخاطب في سياقات تواصلية معينة، وإن كانت معلومة لدى المتكلم كما في النص النبوي الآتي: "لا تقوم الساعة حتى... تهلك الوعول وتظهر التحوت، قالوا يا رسول الله وما التحوت والوعول؟ قال: الوعول وجوه الناس وأشرافهم، والتحوت الذين كانوا تحت أقدام الناس ليس يعلم بهم"^(٢)، ومثله كثير في الخطاب النبوي.

وعلى النحو نفسه يشير السهيلي إلى أن التراكيب التي يتقدم فيها الخبر إذا كان شبه جملة (ظرفاً أو مجروراً) على المبتدأ النكرة نحو: (على زيد دين) إنما جاز فيها الابتداء بالنكرة لأنها هي الخبر في المعنى، فهي المقصودة بالفائدة، والخبر المقدم هو المخبر عنه وإن كان مجروراً في اللفظ، فالمعنى "زيدٌ مديان"^(٣)، فزيد هو المعروف لدى المخاطب، والدين هو المحتوى الإعلامي الجديد الذي يقصده المتكلم ويخبر به، ويؤكد ابن القيم

(١) براون. ج.ب، ويول، ج: تحليل الخطاب، ترجمة: محمد لطفي الزليطني ومنير التريكي،

الرياض: النشر العلمي والمطابع جامعة الملك سعود، ١٩٩٧م، ص ٢١٧.

(٢) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط١، ج١٣،

الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م، ص ٢١.

(٣) السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله: نتائج الفكر في النحو، تحقيق: محمد

إبراهيم البناء، الرياض: دار الرياض، د.ت، ص ٤٠٩.

هذه المسألة التي تبدو في الظاهر على خلاف النظرية الإخبارية التي استقر عليها النحو، فيقول: "فمحط الفائدة هو الدين وهو المستفاد من الإخبار، فلا تنحبس في قيود الأوضاع... وليس المقصود الإخبار عن الدين بل عن زيد بأنه مديان"^(١)، فالمقاصد هي التي تحدد محط الفائدة بصرف النظر عن الضوابط النحوية، ولعل هذا واحد من الأسباب التي أوجبت فيها العربية تقديم الخبر هنا، فالخبر هنا حين تقدم صار هو المبتدأ به في التلطف، والمبتدأ صار في موضع الخبر، فكأنهم أرادوا بذلك إصلاح اللفظ ليتلاءم مع سلطة القصد.

كما نبه الأزهري على هذه القصديّة من خلال إشارته إلى أن المسوغات التي أوردها النحاة لا تصلح لأن تكون مثلاً على الفائدة كما يقولون إلا مع "مراعاة معنى صحيح مقصود"^(٢)، ثم ساق أمثلة تشتمل على بعض المسوغات التي يوردها النحاة للابتداء بالإنكراة ومع ذلك فهي خالية من ضابط الفائدة، نحو: عند الناس درهم، وفي الدنيا رجل، وما حمار ناطق، وهل امرأة في الأرض؟^(٣)، مما يفقد المسوغ قيمته، فالكلام ينبغي أن يقدم محتويات إخبارية ذات أهمية للمتلقى.

يتبين من معالجة النحاة للقصد الإخباري للابتداء بالإنكراة أنهم يفرقون بين المعارف الخاصة التي تفيد المخاطب بالقدر الذي يجهله منها ويحتاج

(١) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر: بدائع الفوائد، ج ٢، بيروت: دار الشروق العربي، د.ت، ص ٣٥٦.

(٢) الأزهري، خالد بن عبد الله: شرح التصريح على التوضيح، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ج ١، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م، ص ٢١١.

(٣) ينظر: شرح التصريح على التوضيح، ج ١، ص ٢١١.

فيه إلى توضيح، والمعارف المشتركة البديهية التي لا تخفى على أحد وهذه لا فائدة منها، فإذا ارتفع جهل المخاطب بالواقعة الخيرية أو قلّ توقعه لها زادت القيمة الخيرية والعكس صحيح؛ إذ تضعف القيمة الإخبارية كلما كان المحتوى مألوفاً ومحتماً؛ ولذلك نُقل عن الجرجاني قوله: "يجوز الإخبار عن النكرة بكل أمر لا تشترك النفوس في معرفته"^(١) وهو ما تذهب إليه النظرية الإعلامية في لسانيات التواصل: "فكلما كان هناك ابتعاد عن التوقع وكثرة المعتاد والمألوف زادت الكفاءة الإعلامية"^(٢)؛ ومن هذا المنطلق ضرب بعض النحاة أمثلة مصنوعة تتضمن محتوى عجائبيّاً أو خارقاً للعادة لرفع الكفاءة الإعلامية، نحو: "شجرة سجدت، وحصاة سبحت"^(٣)، فهذه الأمثلة وإن كانت تخلو مما أطلق عليه النحاة (مسوغات الابتداء بالنكرة) إنما جازت لحمولتها الإخبارية العالية في جدتها، ومخالفتها المعرفة المختزنة عن العالم في ذهن السامع. وقد أشارت بعض الدراسات إلى أن الابتداء بالنكرة بات شائعاً في العناوين الصحفية لإثارة التشويق باعتبارها تنقل للقارئ أخباراً غير مألوفة^(٤).

ومن المآخذ - التي فطن إليها النحاة - على مسوغات الابتداء بالنكرة استناداً إلى مبدأ القصدية، أن مسوغ (التخصيص بالوصف) يؤدي إلى قبول

(١) شرح المقرب المسمى التعليقة، ج ١، ص ٣٠٣.

(٢) محمد، عزة شبل: علم لغة النص النظرية والتطبيق، ط ٢، القاهرة: مكتبة الآداب، ٢٠٠٩م، ص ٦٨.

(٣) تعليق الفرائد، ٤٨/٣.

(٤) ينظر: عمر، زكي عثمان عبد المطلب: "قاعدة مسوغات الابتداء بالنكرة بين الإبقاء والاستغناء"، مجلة مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، السعودية، العدد ١٥، ربيع الأول، ٢٠١٧م، ص ١٧٩.

نحو: (حيوان ناطق في الدار) وعدم مقبولية: (إنسان في الدار) مع أن المعنى متحد فيهما، فالمحتوى الإخباري فيهما متكافئ مما يفترض انتفاء الفائدة فيهما معاً، ومما يضعف فكرة مسوغ التخصيص بالوصف إذ لا يطرد في كل المواضع. وقد ساق الصبان عن الدماميني عن شيخه السيد الصفوي رداً على هذه المسألة زادت فكرة المسوغ ضعفاً من حيث أراد تقويتها، إذ زعم أن العرب "اعتبروا التخصيص لنكتة توجد في بعض المواضع وحكموا باطراد الحكم لتلك النكتة وإن لم يظهر أثرها في بعض المواضع"^(١) وهو قول يلغي مقاصد المتكلم، ويقصي الخصوصية السياقية للخطابات، فلا يبقى من المسوغ سوى مظهره الشكلي. ولابن الحاجب حديث مطول في هذا الشأن، سعى فيه جاهداً إلى إثبات أن ادعاء التخصيص بالوصف مسوغاً للابتداء فيه ضعف؛ لأنه إذا صح "جسم حيّ في الدار" لتخصيصه بالوصف فينبغي من باب أولى أن يصح: "رجل في الدار" لأنه أخص منه (أي "رجل" أخص من "جسم")، ويخلص في حديثه إلى أن بعض المواضع التي بدئ فيها بكرة موصوفة لم يكن الوصف فيها هو المسوغ؛ لأن سقوط الصفة فيها لا يخل بالإعراب والمقبولية النحوية للابتداء بالإنكرة، وإنما يخل بقيمة الصدق أو بصحة المحتوى الخبري أي بالمقاصد، وهي نواح لا صلة لها بقواعد النحو، فعبرة (كل رجل في النار) هي صحيحة مستقيمة في ابتدائها بالإنكرة، لكنها غير مستقيمة من جهة الصدق، ومن هنا يأتي الوصف ليخصص المعنى ويوضح المقاصد لا ليصحح الابتداء بالإنكرة: (كل رجل كافر في النار)، ومن ثم نفى أن يكون الوصف في قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ (البقرة: ٢٢١) هو المسوغ للابتداء، لأن الوصف

(١) حاشية الصبان، ج ١، ص ٣٠٠.

لو سقط وأصبح الكلام (ولعبد خير من عبد) فهو فاسد من جهة الإخبار وحسب، أما المسوغ للابتداء فهو باق وهو العموم، مثلما أنه لا يقال في (كل رجل خير من جاهل) أنه فاسد من جهة أن النكرة غير موصوفة وإنما من جهة أن المحتوى الخبري غير مستقيم^(١)، وكأن ابن الحاجب هنا يضع مبدأ عاماً في الابتداء بالنكرة وهو أن النكرة تحمل في ذاتها مسوغ الابتداء بها من حيث هي نكرة تدل على الشيع والعموم، وأن البحث لا يتوجه إلى النظر في المسوغات التركيبية وإنما في استقامة المعنى ووضوح المقاصد.

كما استند النحاة من جهة أخرى على مبدأ القصدية لتقوية فكرة المسوغ حين يبدو ضعفها أو تناقضها، فقد حكموا - كما سلف - بامتناع الابتداء بالنكرة لكونها مجهولة مبهمة ولا يمكن الحكم على المجهول المبهم، وفي الوقت نفسه جعلوا من مسوغات الابتداء بالنكرة أن تكون مبهمة! غير أن للصبان تفتيداً يستند إلى القصدية ويلغي هذا التناقض إذ يقول: "أي مقصوداً إبهامها"^(٢)، فالمتكلم يختار الابتداء بالنكرة قاصداً الإبهام في ذاته.

(١) ينظر: ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر: الأمالي، تحقيق: فخر صالح سليمان

قدراه، ج٢، عمان: دار عمار - بيروت: دار الجيل، ١٩٨٩م، ص ٥٨٢ - ٥٨٨.

(٢) حاشية الصبان، ج١، ص ٣٠٥.

التقصدية التواصلية (Communicative intention)

من خلال معالجة النحاة لمسألة الابتداء بالإنكرة تظهر عنايتهم أيضاً بقصدية الإفهام (التقصدية التواصلية)، ويعرّف القصد التواصلية بأنه "ما يقصد إليه القائل من حمل مخاطبه على معرفة مقصده الإخباري"^(١)، أي فهمه، فالإفهام امتداد لقصد الفائدة وغاية لها، فـ"عندما أقصد الاتصال، فأنا أقصد أن أحدث فهماً"^(٢)، وهذا يعني أن القصد التواصلية "هو نفسه قصد إخباري من المرتبة الثانية: القصد التواصلية يُنجز بمجرد التعرف على القصد الإخباري"^(٣)، ومن هنا يرى طه عبد الرحمن أن حقيقة الكلام تنبني على قصدين اثنين: "أحدهما يتعلق بالتوجه إلى الغير، والثاني يتصل بإفهام هذا الغير"^(٤).

ومن منطلق مبدأ الفهم والإفهام يرى النحاة أن الإسناد إلى المجهول يخل بالتقصدية التواصلية، يقول السيرافي: "وحكم الخطاب المفهوم أن يساوي المخاطب المتكلم في معرفة ما خبره به"^(٥)، فالأصل عند النحاة أن

(١) التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص ٧٩.

(٢) سيرل، جون: العقل واللغة والمجتمع: الفلسفة في العالم الواقعي، ترجمة: صلاح إسماعيل، ط١، القاهرة: المركز القومي للترجمة، ٢٠١١م، ص ١٨٠.

(٣) سبيربر، دان، وولسون، ديدري: نظرية الصلة أو المناسبة في التواصل والإدراك، ترجمة: هشام إبراهيم الخليفة، ط١، بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ٢٠١٦م، ص ٦٥.

(٤) عبد الرحمن، طه: اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط٣، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ٢٠١٢م، ص ٢١٤.

(٥) السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله: شرح كتاب سيبويه، تحقيق: أحمد حسن مهدي وزميله، ط١، ج١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م، ص ٣٠٤.

يكون المبتدأ معلوماً عند المخاطب والمتكلم معاً كي يكون الخطاب مفهوماً،
والخبر مجهولاً عند المخاطب ومعلوماً عند المتكلم.

ويتحدث ابن جني عن قبح تقديم المبتدأ النكرة في الواجب إذا كان
خبره ظرفاً، ويرى أن نحو: (غلام عندك)، و(بساط تحتك) لا يحسن، أما في
حال تقدم الكلام ما يخرج به إلى غير الواجب كالنفي والاستفهام نحو: هل
غلام عندك؟ وما بساط تحتك، جاز الابتداء بالنكرة، ويعلل ابن جني ذلك
بجني الفائدة والفهم: "إذ كان هذا معنى جلياً مفهوماً"^(١)، فكان تقدم النفي
والاستفهام ونحوه يضيف معنى للكلام يؤول به إلى الفهم من قبل المخاطب،
وقوله "جلياً" يؤول إلى أن الابتداء بالنكرة قبل دخول هذه المعاني أدى إلى
غموض المعنى عند المخاطب، وهو ما كان قد وصفه سييويه بـ
(اللبس): "ولا يبدأ بما يكون فيه اللبس وهو النكرة"^(٢)، من حيث إن اللبس
يعد من معوقات الفهم، كما يرى النحاة أن تقديم الخبر - إذا كان ظرفاً أو
مجروراً - على المبتدأ النكرة يرفع اللبس ويزيل وهم الاعتقاد عند المخاطب
بأن الخبر هو صفة^(٣)، فالقائل: (رجل في الدار) ربما يوهم المخاطب أن
الخبر صفة للمبتدأ فينشغل ذهنه بانتظار الخبر، ومن ثم كان هذا التعديل
التركيبى بالتقديم والتأخير خاضعاً لقصدية الإفهام في ضوء الافتراضات
التخاطبية.

(١) ابن جني، أبو الفتح عثمان: الخصائص، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ج ١، ط ١، بيروت:

دار الكتب العلمية: بيروت، ٢٠٠١م، ص ٣٠٤.

(٢) الكتاب، ج ١، ص ٤٨.

(٣) ينظر: شرح المفصل، ج ١، ص ١٦٨.

ويعلل الخوارزمي امتناع الابتداء بالإنكرة بأن التنكير "يخلّ بالمعنى المطلوب منه وهو الإفهام"^(١). وعلى النحو ذاته يبين ابن الخباز سبب قبح الصورة التي يكون فيها المبتدأ نكرة، والخبر معرفة أي على الضد من الأصل، بأن الخبر هو المبتدأ في المعنى، "فإذا فسرت المعرفة بالإنكرة أخرجتها من الوضوح إلى الخفاء"^(٢)، وخفاء المعنى يعيق الفهم عند المخاطب ويخلّ بقصد الإفهام ويعرقل الحدث التواصلي.

وقد عني النحاة أيضاً بما يتصل بالفهم من جوانب إدراكية أخرى لدى المخاطب من شأنها أن تؤثر في الوقائع اللغوية، وأوجبوا رعايتها من قبل المتكلم، كالمعارف والاعتقادات والتوقعات والحالات الذهنية، إضافة إلى الجوانب النفسية، لما لها من أثر في فهم الكلام وقبوله أو النفور منه، إذ لا تكفي قصدية الإفهام دون مراعاة الجوانب التواصلية الأخرى التي من شأنها تحقيق هذا الغرض والوصول به إلى النتيجة المرجوة من قبل المتكلم وهي الفهم، وهو ما يتفق مع المقاربات التداولية الحديثة التي ترى أن مفهوم القصدية لا بد من تنميته بمفهوم آخر هو (التفاعل) أي علاقة المرسل بمتلقيه، وهي علاقة من شأنها أن "تسلب السلطة المطلقة من المرسل على إصدار خطابه بعجرفة... وأن تجعله يكيّف خطابه على قدر عقل متلقيه ليحصل التفاعل"^(٣).

(١) الخوارزمي، صدر الأفاضل القاسم بن الحسين: التخمير (شرح المفصل في صنعة

الإعراب)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ج ١، ط ١، بيروت: دار الغرب

الإسلامي، ١٩٩٠م، ص ٢٥٧.

(٢) توجيه اللمع، ص ١٠٧.

(٣) دينامية النص، ص ٥٠.

من هذا المنطلق يرى النحاة أن الابتداء بالنكرة فيه تنفير للسامع عن استماع الحديث^(١)؛ لأنها مبهمة عنده فلا يصغي للحكم المذكور بعدها، بخلاف المعرفة فإن "النفس تنتبه بالمعرفة على طلب الفائدة، وإذا كان المخبر عنه مجهولاً كان المخبر حقيقاً باطراح الإصغاء إلى خبره"^(٢)، فاستمرارية فاعلية التواصل اللغوي لديهم مشروطة بإصغاء المخاطب وإقباله على الحديث، فإذا كان أول ما يقع في سمعه هو النكرة أعرض ونفر؛ لأن النفس بطبيعتها لا تتشوق إلى خبرٍ عن مبهم لا تعرفه، وفي ذلك يقول ابن السراج: "إذا ابتدأتَ فإنما قصدك تنبيه السامع بذكر الاسم الذي تحدّثه عنه ليتوقع الخبر بعده"^(٣)، والتوقع هنا المراد به انتظار الخبر والتأهب له من قبل المخاطب في حال ابتداه المتكلم بما يعرفه، أو محاولة وضع احتمالات للمحتوى الخبري، باعتبار أن المخاطب في محاولته لفهم النص ووضع تمثيلات ذهنية له لا ينتظر إلى نهايته "بل إنه يبدأ به مع الكلمة الأولى لبنية المنطوق"^(٤)، فإذا كانت الكلمة الأولى في الكلام مبهمة أدت إلى نفوره، وأضعفت مقبوليته عنده.

كذلك يفسر الرضي وجوب تصدر المبتدأ النكرة حين يكون استنفهاماً أو شرطاً وما شابه، بأن هذه المعاني مغيّرات تغيّر معنى الكلام، وأن "السامع يبني الكلام - الذي لم يصدر بالمغيّر - على أصله، فلو جوّز أن

(١) ينظر: التخمير، ج ١، ص ٢٥٧.

(٢) العكبري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين، شرح ديوان المتنبي، ج ١، ضبطه وصححه: مصطفى السقا وآخرون، بيروت: دار المعرفة، د.ت، ص ١٨٨.

(٣) الأصول في النحو، ج ١، ص ٥٩.

(٤) هاينه مان، مدخل إلى علم لغة النص، ص ١٣٣.

يجيء بعده ما يغيّره، لم يدر السامع إذا سمع بذلك المغيّر: أهو راجع إلى ما قبله بالتغيير، أو مغيّر لما سيجيء بعده من الكلام فيتشوش لذلك ذهنه^(١)، والتشوش الذهني ينتج عنه سوء الفهم والتأويل، والإخفاق في تحقيق التقصدية التواصلية.

يتبين مما سبق عرضه أن الابتداء بالانكزة من وجهة نظر النحاة:

- يخرق معايير القصد الإخباري الذي يقضي بأن يكون المبتدأ هو الحامل للمعلومة التي يعرفها المخاطب سلفاً.

- يخرق معايير القصد التواصلية الذي يقضي بأن يكون الكلام واضحاً لا لبس فيه ليتم له الفهم والقبول من قبل المخاطب.

إن تلك المعالجات التراثية للتقصدية الإخبارية والتواصلية في مسألة الابتداء بالانكزة لم تنطلق من نظرية متكاملة واضحة المعالم والأسس، غير أن الكثير مما جاء فيها تناولته نظرية المناسبة أو الصلة (Theory of Relevance)، وهي نظرية تداولية معرفية أسسها دان سبيربر وديديري ولسون، وتنطلق في شرح جلّ مبادئها وأسسها من مبدأ التقصدية، وتذهب إلى أن العمليات الإدراكية لدى البشر تسعى أثناء التواصل اللغوي إلى تحقيق أكبر قدر من التأثيرات الإدراكية المعرفية مقابل أقل قدر من الجهد المبذول لمعالجة الملفوظات، وأن المتواصلين يركزون انتباههم على المعلومات التي تبدو لهم أكثر صلة أو مناسبة "فإنّ تتواصل يعني أن تطلب انتباه المخاطب؛ ولذلك فإنّ تتواصل يعني أن تدلّ ضمناً على أن المعلومات

(١) شرح الرضي على الكافية، ج ١، ص ٢٥٧.

التي يتم توصيلها هي ذات صلة^(١)، وهذا يعني أن الخطاب الذي لا يحوي فائدة (وهو هنا المبتدأ النكرة المجهول أو المتضمن معلومات معروفة وبدهية) يفقد مبدأ "الصلة" بالنسبة للمخاطب ويصرف انتباهه ومن ثم يخفق في تحقيق القصدية التواصلية، كما أن الغموض والإلباس في الكلام يؤدي إلى بذل مجهود أكبر في معالجة المعلومات (المعطى الإخباري) مقابل تأثيرات إدراكية ضئيلة أو ربما منعدمة، ومن ثم يضعف افتراض الصلة والمناسبة إذ كلما زادت كمية الجهد المبذول في المعالجة، انخفضت درجة الصلة أو المناسبة^(٢) وأثرت على محاولة التأويل والفهم.

(١) نظرية الصلة أو المناسبة في التواصل والإدراك، ص ١٥.

(٢) نظرية الصلة أو المناسبة في التواصل والإدراك، ص ٢٢٠.

القصديّة والسياق:

يمثل السياق بنوعيه (اللساني وخارج اللساني) "عملية شاملة تستدعي كل ما يحيط بالخطاب من عناصر تساعد على ضبط المعنى ... وتسهم في تأويله"^(١)، فالسياق يضطلع بوظيفة محورية في استجلاء مقاصد المتكلم في الخطاب بكل مقتضياته اللسانية والنفسيّة والإدراكية والمقامية، ولا يمكن لأيّ خطاب أن يتحقق له الفهم والتأويل السليم بمعزل عن سياقه.

وقد وجه النحاة اهتمامهم في مبحث الابتداء بالنكرة إلى السياق في شموليته تلك، وتأمّلوا شتى العلاقات التركيبية داخل الخطاب في ضوء ما يتصل بها من ملابسات تحيط بطرفي الخطاب (المرسل والمرسل إليه) وكفاءتهما التخاطبية، في ظل المعطيات النفسية والاجتماعية والمعرفية والإدراكية التي تؤثر في إنتاج الخطاب وتفسيره وفهمه واستجلاء مقاصده. والسياق بهذا المفهوم لا ينفصل إذن عن القصديّة الإخبارية والتواصلية.

لقد أدرك النحاة أن التفسير التداولي الذي يقضي بامتناع الابتداء بالنكرة لأنها مبهمّة ومنفرة للسامع قد يضعفه اعتراضٌ بجواز الابتداء بالنكرة في ظل المسوغات، إذ يظل الكلام معها مبدوءاً بنكرة على أي حال، كما هو الحال في النكرة الموصوفة نحو: (رجلٌ من الكوفة عالم)، فالنكرة المبتدأ بها هنا يفترض أنها منفرة للسامع قبل انضمام الصفة إليها، أي قبل مجيء المسوّغ، وللخوارزمي تعليل يستند إلى السياق التداولي المعرفي،

(١) الميساوي، خليفة: سلطة الوسائل البرغماتية في فهم الخطاب وتأويله، ضمن كتاب

التداوليات علم استعمال اللغة، تقديم حافظ إسماعيلي علوي، ط٢، الأردن: عالم الكتب

الحديث، ٢٠١٤م، ص٣٦٢.

وهو أن الابتداء بالنكرة الموصوفة لم يسغ إلا بعدما رسخ في العقائد "الاصطلاح على أن المبتدأ لا يكون إلا معرفة، فبعد هذا كلما سمع النكرة في مقام الابتداء لم تنفره؛ لعلمه أنه يتبعها ما يجعلها كالمعرفة"^(١)، فالخوارزمي يشير إلى أن المخاطب أو السامع يعتمد في إصغائه للخطاب على علمه وخبرته بالسياق الاستعمالي للنكرة حين تقع مبتدأ، فالعرف الاستعمالي لها يقضي بالأ تاتي في موضع المبتدأ إلا بمسوغ ما، والمخاطب يصغي حينئذ للكلام المبتدأ فيه بالنكرة لاستناده على ذلك المعهود أو تلك المعرفة المخترنة في ذهنه عن استعمال النكرة، ولعل هذا ما يفسر أيضاً اللبس المشار إليه في الابتداء بالنكرة - في الكلام المثبت - إذا كان الخبر ظرفاً أو مجروراً، فاستحضار السامع لمعرفته بهذا القيد الاستعمالي للابتداء بالنكرة (أي ضرورة أن يضم إليها ما يقربها من المعرفة) هو ما يوجه ذهنه إلى كون الخبر هنا صفة، فيتعثر الفهم لفقدان الوصول إلى القصد الحقيقي من الواقعة اللغوية المنجزة على ضوء المعالجة الذهنية الإدراكية عند المخاطب، وهذا سبب آخر يجعل العربية توجب تقديم الخبر في هذا النوع من التراكيب التي يلتبس فيها الخبر بالصفة مراعاة لوضوح المقاصد وتجنب كل ما يمكن أن يخل بتلقي الخطاب وتفسيره، فهذا العدول عن الأصل الذي أقره النحاة إنما كان خاضعاً للمقاصد.

وقد يطرأ هنا اعتراض آخر لم يغب عن الخوارزمي وهو يشرح الملابسات السياقية وما يقترن بها من العمليات الذهنية المفترضة التي قد ينتج عنها نفور أو قبول لدى السامع، ومفاد الاعتراض أن السامع إذا كان قد رسخ في عقيدته أن النكرة لا يبتدأ بها دون ضميمة (مسوغ) يقربها من

(١) التخميم، ج١، ص ٢٥٨.

المعرفة فلماذا امتنع الابتداء بالنكرة الساذجة الخالية من المسوغ؟ ذلك أنه إذا سمع النكرة - في ظل التحليل الذهني الذي أورده الخوارزمي - يفترض أن يتوقع ضميمة تأتي معها، فيمنعه ذلك من النفور! فيجيب الخوارزمي عن ذلك بأن الابتداء بالنكرة الساذجة لا يجوز "لأن غاية ذلك أن ينفر نوبة أو نوبتين، لكن إذا وقع في ضميره أنه لا يتأتى بتلك الضميمة ينفر عن كل نكرة مجعولة مبتدأة، موصوفة كانت أو غير موصوفة، فلا يجوز ذلك؛ لأنه توخى تيسيراً يفضي إلى مزية تغيير"^(١)، فهنا يجيب الخوارزمي مرة أخرى من واقع ما استقر في ذهن المخاطب من كون النكرة المجعولة مبتدأ يتبعها ما يقربها من المعرفة، وفي ظل هذا التصور الذهني فإن النكرة لو جاءت خالية من المسوغ فإن نفور السامع سيكون عارضاً أو محدوداً، أما عند انتفاء ذلك التصور فسيكون نفوره منها مطلقاً.

وفي ضوء التفسيرات السياقية التداولية والإدراكية التي فسر بها النحاة العدول عن الأصل في رتبتي المبتدأ والخبر حين يكون المبتدأ نكرة والخبر شبه جملة في الكلام المثبت، تنشأ تساؤلات حول تراكيب جاءت على هذا النمط لكنها لم تلتزم بهذا العدول، بل تظل محتفظة بالرتبة الأصلية، وهنا وقف النحاة أيضاً لمعالجة الخصائص السياقية الإدراكية التي اقتضت الاحتفاظ بالرتبة كما في عبارة (سلام عليك)، فكان مما أورده الرضي لتفسير هذا الاستعمال هو إزالة توهم التباسه بتراكيب مشابهة في الاستعمال قد تسبق إلى ظن المخاطب لارتباطها بسياقات اجتماعية سابقة، فإلقاء السلام له مقاصد دينية وخصوصية اجتماعية تحتم صونه من الالتباس بأي معان من شأنها أن تقصيه عن المقصود، فلو اتبع المتكلم البادئ بإلقاء

(١) التخدير، ج١، ص ٢٥٨.

السلام القاعدة التركيبية السابقة من تقديم الجار والمجرور (عليك) وتأخير النكرة (سلام) فقد يظن السامع عند تلفظ المتكلم بالمجرور (عليك) أن المراد "عليك اللعنة"^(١) ذلك أن فهم الخطاب يتم "على ضوء التجارب السابقة مع خطابات مماثلة قياساً مع نصوص سابقة مماثلة"^(٢)، فالعلامات اللغوية تفهم بالطريقة نفسها التي فهمت بها في سياقات مماثلة، وهو أمر يسهل التنبؤ ويقود عملية الفهم لكنه قد يوقع في اللبس أحياناً، فالتركيب (عليك) من التراكيب الملازمة لـ (اللعنة)، ويمكن للمخاطب أن يستحضر اللعنة عند سماعه كلمة (عليك) حتى إن فهم المقصود الحقيقي، ولقطع هذا التوهم - من منظور الرضي- أبقّت العربية التركيب (سلامٌ عليك) - في سياق البدء بالتحية- على الأصل، على رغم ابتدائه بالنكرة، ولاسيما أن كلمة (سلام) وإن كانت نكرة فهي من الألفاظ التي لا يشوبها إبهام أو غموض لارتباطها بمواضيع اجتماعية راسخة تُقصيها من مظنة النفور وعدم الإصغاء، بل هي المقصودة في تركيب التحية، لذلك يقول الرضي في تعليل البدء بها: "لتقديم الأهم وللتبادر إلى ما هو المراد"^(٣)، بل إن اللفظة بمفردها (سلام) تؤدي المقصود في سياق المبادرة بالتحية ولا تفتقر إلى مزيد بيان أو فائدة، على العكس من لفظة (عليك). وما ذكره الرضي من استحضار (اللعنة) في ذهن السامع عند سماع (عليك) لا ينسحب على كل السياقات والمقامات التواصلية، بل تحكمه في الغالب العلاقة بين المتكلم والسامع التي قد تحصن الظن من استحضار هذا المعنى، كما أن الظروف المقامية يمكن أن تعزز هذا

(١) شرح الرضي على الكافية، ج ١، ص ٢٣٥.

(٢) تحليل الخطاب، ص ٧٨.

(٣) شرح الرضي على الكافية، ج ١، ص ٢٣٥.

الوهم أو تقصيه، أو تتعمد استجلابه لغرض التبكيث أو نحوه كما حدث لأبي تمام لما ابتدأ قصيدته - التي استشهد بها الرضي نفسه - فبعد أن أتم المصراع الأول من البيت الأول: (على مثلها من أربعٍ وملاعبب) عارضه شخصٌ كان حاضراً وقال: لعنة الله والملائكة والناس أجمعين^(١)، فانقطع أبو تمام خجلاً وترك الإنشاد.

يسعى النحاة أيضاً في بعض مواضع الابتداء بالنكرة إلى استكناه المعاني المضمرّة في ضوء علاقتها بسياق الموقف الكلامي وقصدية المتكلم، ففي بعض أمثال العرب نحو: (شرُّ أهرّ ذا ناب) و(شيء ما جاء بك)، يرى سيبويه أن النكرة هنا إنما حسُن الابتداء بها لأن الكلام فيه معنى "ما جاء بك إلا شيء"^(٢) ومثله (شرُّ أهرّ ذا ناب) أي: ما أهرّ ذا ناب إلا شر، وهذا المعنى الذي يشير إليه سيبويه هو الحصر، والحصر ضرب من التخصيص، وقد أكده الجرجاني حين أشار إلى أن تقديم (شر) هنا - التي هي فاعل في المعنى - المقصود منه أن يُعلم أن الذي أهرّ ذا ناب هو من جنس الشر لا جنس الخير^(٣)، فتقديم النكرة هنا له قيمة دلالية قصديّة، إذ هي محط الاهتمام وفيها تكمن الفائدة، فالمتكلم هنا سمع هرير الكلب وبات الحدث معلوماً له وللسامع الحاضر للواقعة، فتوقع أن يكون سبب الهرير شراً على الأخص، وقدمه في الكلام اهتماماً به وتحسباً له، وقطعاً لتوهم اعتقاد الخير. ويلاحظ أن النكرة لو تأخرت واتخذت موضع الفاعل: (أهرّ ذا ناب شر) يفقد التركيب قيمته القصديّة التداولية إذ يصبح مرتكز الاهتمام هنا

(١) شرح الرضي على الكافية، ج ١، ص ٢٣٦.

(٢) الكتاب، ج ١، ص ٣٢٩.

(٣) دلائل الإعجاز، ص ١٤٣.

هو حدث الهرير لا علتة، وينتفي مفهوم التخصيص، وقد وصف ابن جني التقديم هنا بأنه أوكد؛ "لأن الخبرية عليه أقوى... من حيث كان أمراً عانياً مهماً"^(١)، وربط هذا المقصد بالمقام، فالمتكلم هنا بدأ بالنكرة تعظيماً عند نفسه أو عند مستمعه، فالمقام هنا ليس كمقام "من يطرق بابه ضيف، أو يلم به مسترشد"^(٢) وإنما مقام تأهب نفسي واستعداد لمواجهة ما وقر في اعتقاد المتكلم من توقع للشر. كما أن حدثاً كهذا له ظروف مقامية ترتبط بمعهود المتكلم ومعرفته الذهنية بالعالم؛ ولذلك أشار ابن يعيش إلى أن المتكلم بهذا يجب أن يكون قد سمع "هرير كلب في وقت لا يهرّ مثله فيه إلا لسوء ظن"^(٣)، أي لشر، فكان وقوع الحدث - في وقت غير معهود في معرفة المتكلم أن يقع فيه - بمثابة الموجّه السياقي البيئي للابتداء بالنكرة في هذا المقام، وعلى النحو نفسه كان توجيه الابتداء بالنكرة في التراكيب المماثلة نحو (شيء ما جاء بك)، تقال لمن جاء في وقت لم تجر العادة "بأن يجيء في مثله إلا لأمر مهم"^(٤)، فهو لزوم سياقي تقتضيه الأحوال السياقية، ذلك أن المعرفة المشتركة بين المتكلم والمخاطب تقتضي أن المرء عامة لا يجيء إلا لشيء وغرض يدفعه إلى المجيء؛ ولذلك إن لم يكن هذا المجيء مقترناً بظرف مقامي خارج عن المعهود والمألوف يصبح قوله: (شيء ما جاء بك) خالياً من قصد الإفادة، ومعرفة للفهم. إن هذا التحليل الإدراكي من قبل النحاة إنما هو محاولة لإيجاد صلة أو مناسبة من خلال تصور سياق

(١) الخصائص، ج ١، ص ٣٢٢.

(٢) الخصائص، ج ١، ص ٣٢٢.

(٣) شرح المفصل، ج ١، ص ١٦٧.

(٤) أبو حيان الأندلسي، أثير الدين محمد بن يوسف: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل،

تحقيق: حسن هندواوي، ج ٣، ط ١، دمشق: دار القلم، ١٩٩٧م، ص ٣٣١.

أمثل يخول فهم تلك الأمثال، ذلك أنه كلما "زاد حجم التأثيرات السياقية، ازدادت الصلة أو المناسبة"^(١).

ونقل عن ابن الطراوة مراعاة حال المفاجأة أيضاً في هذا النحو من التراكيب، وأن هذا المعنى لا يحتاج إلى تعريف ما يعبر عنه؛ لأن التعريف والتكثير أمر يختص به المخاطب أو السامع^(٢)، فالمجيء في: (شيء ما جاء بك) معلوم للمتكلم، ومعلوم أيضاً للسامع الذي هو فاعله على رغم أنه هو الخبر النحوي، وإنما استقبله المتكلم بما يظنه سبباً للحدث على سبيل إظهار المفاجأة والتوجس وإعمال الفكر، فالمبتدأ النكرة هنا في المعنى هو الحامل للخبر، وهو خبر يتوقعه المتكلم ضمن أمر عام مبهم (شيء)، لكنه لا يعلم تفاصيله كالسامع، من ثم لم يكن ثمة أي مسوغ أو مقصد تواصلية يستدعي تعريفه للسامع، بل إن تعريفه هنا يفضي إلى الغموض والتشويش من حيث إن أداة التعريف ذات طبيعة إحالية، مما قد يتوجه بها الذهن إلى البحث عن معهود ذهني أو ماهية وهو ما لا يحتاجه المقام التواصلية.

ويلاحظ أن معنى المفاجأة قد يكون موجّهاً في بعض التراكيب —(إذا) الفجائية التي أدرجها النحاة ضمن مسوغات الابتداء بالنكرة، فالمثال المصنوع (رجلٌ قائمٌ) الذي يسوقه النحاة للدلالة على قبح الابتداء بالنكرة لانعدام الفائدة يُظهر محتوى إخبارياً عالياً حين يقع بعد (إذا) الفجائية كما في الحديث: "...فقال الله: كن، فإذا رجلٌ قائمٌ"^(٣)، فالمفاجأة

(١) نظرية الصلة أو المناسبة في التواصل والإدراك، ص ٢١٢.

(٢) ينظر: التذييل والتكميل، ج ٣، ص ٣٣١.

(٣) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، ضبط النص: محمود محمد

محمود حسن نصار، ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م، ح ٦٤٨١، ص ١١٨٢.

معنى يعرض للمتكلم فلا يحتاج إلى التعريف كما أشار ابن الطراوة ولاسيما حين يكون مقصوداً لذاته، بل إن التعريف في مثل هذا المقام ملبس للمخاطب، فالقائل: خرجت فإذا الرجل قائم، يصرف ذهن المخاطب من مجرد استشعار المفاجأة إلى التفكير في المعرف (الرجل) من يكون؟ فلا يُعرّف إلا حيث تستدعي المقاصد تعريفه دون الإلباس على المخاطب.

وقد يكون المخاطب هو المقصود بالمفاجأة والخبر المبالغت لتسليط انتباهه وتحفيز إصغائه ولاسيما في الخطب الجلل، وفي كتاب الله استُفتحت بعض السور بالنكرة لهذا الغرض كما في قول الله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (التوبة: ١)، وقد خرج بعض المفسرين الابتدء بالنكرة (براءة) على أنها خبر لمبتدأ محذوف، أي: هذه براءة على رغم وجود المسوغ وهو الصفة، وعموا هذا التقدير في كل موضع يبدأ فيه الخطاب بنكرة في غير الجواب^(١)، ولا يخفى أن إضمار بعض الإشارات بوصفها هي المبتدأ لا النكرة في هذا النحو من التراكيب يمكن إقحامه وادعاؤه بيسر سواء وجد المسوغ أم لم يوجد، وادعاؤه لغرض تصحيح الصناعة النحوية لا يلغي النكته التداولية التي يفصح عنها السياق القرآني، فقد كانت العهود والمواثيق السياسية من أعظم ما يجب الوفاء به يومئذ في ظل المناورات المستمرة بين المسلمين والمشركين، وحين نكث بعضهم العهود التي قطعوها للنبي ﷺ يكن للمسلمين أن يتصرفوا من تلقاء أنفسهم مهما بلغ بهم الاستياء، فنزلت (براءة) إيداناً بالحرب ونقض العهود وزوال الأمان ضمن تنظيم إلهي معين، فبدأت السورة بلفظ البراءة منكراً مبالغتاً

(١) ينظر: الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد: معاني القرآن، ج ٢، ط ٣، بيروت: عالم الكتب،

وفي طياته كل مقاصد السورة المعن عنها لاحقاً، مع ما يحمله اللفظ من ترهيب نفسي للمشركين وتوجيه للسلوك واجب التنفيذ، فنزول الخبر بغتة كان وقعه أليماً في نفوسهم. ومما يجدر ذكره أن تقدير مبتدأ محذوف في هذا النحو (وهو اسم الإشارة وما شابه) لا يضيف أي قيمة سياقية تواصلية جديدة، وإنما تنحصر قيمته - من وجهة نظر النحاة - في إصلاح البنية النحوية، فالفائدة متحققة في الآيات، والمقاصد يفصح عنها السياق بوضوح دون حاجة إلى تقدير محذوف.

ولا يبعد عن هذا التحليل المقترن بالمقتضيات السياقية ما ذهب إليه بعضهم من أن الابتداء بالنكرة في مثل تلك التراكيب إنما جاز لأن النكرة موصوفة في المعنى "إذ المعنى: شرٌّ أيُّ شرٍّ، وقدر لا يغالب"^(١)، أي لا يحيط به الوصف، فهذا المعنى هو على سبيل المبالغة وتهويل الحدث من قبل المتكلم، لحصوله في ظرف غير اعتيادي، فهو معنى أنتجته الظروف المقامية، ولعل هذا المعنى يتجلى بوضوح في قولهم: (شيء ما/ أو شر ما ألك إلى مخة عرقوب)، وهو مثل كما تذكر كتب الأمثال يضرب لمن تلجئه الحاجة الشديدة وتضطره إلى اللئيم الذي لا ينتفع به^(٢)، وعند تأمل البنية التركيبية للمثل - في ملفوظه الحرفي بعيداً عن تمثلاته الاجتماعية - يتضح أن المبتدأ النكرة هو في الواقع نتيجة استدلالية قدمها المتكلم وأخر الدليل؛ ذلك أن العرقوب لا مخ له، فإذا لجأ إليه المرء دل على أنه في فاقة شديدة

(١) ابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الله: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: حسن حمد، ج ٢، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م، ص ١٥٦.

(٢) الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد: مجمع الأمثال، قدم له وعلق عليه: نعيم حسن زرزور، ج ١، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، ص ٤٥٣.

وشر عظيم، ومن هنا قدر النحاة صفة للنكرة. وفي كل هي أحداث تقتنر بظروف أو وقائع مقامية غير معهودة، أو تزيد في شدتها عن القدر المألوف، وتكون هي المعنية بالإخبار وهي محور القصد.

روعي أيضاً في المعالجة السياقية للابتداء بالنكرة المقام الحوارية، فالخطاب الحوارية بطبيعته خطاب تفاعلي متبادل يعتمد على المقتضيات المقامية في الفهم وترتيب العناصر اللغوية أو اختزالها أو عدولها عن النموذج؛ لذا يلاحظ أن بعض الأمثلة المصنوعة التي ساقها النحاة للابتداء بالنكرة ورفضوا مقبوليتها لخلوها من المسوغ بدت مقبولة حين وضعت في سياق حوارية نحو: (رجل قائم) في جواب من قال: "أرجل قائم أم امرأة"^(١)، أو (رجل) في جواب: (من عندك؟) والتقدير: رجل عندي، أو (رجل جاعني) في جواب: (من جاعك؟)^(٢)، فالسؤال هنا المقصود منه بيان الجنس، وهو ما حرص الجرجاني على بيانه من خلال أسئلة حوارية، إذ لم يرفض هذا النوع من الأمثلة وفطن إلى أنها مقبولة بحسب المقصود من السياق الحوارية الذي يضطلع بتحديد المقصود بالمبتدأ النكرة، فالنكرة قد يراد بها الواحد من الجنس أي العدد، وقد يفهم منها الجنس، فإذا قال: (رجل أتاني) جواباً لمن قال: (أرجل أتاك أم امرأة؟) كان المقصود هو الجنس، أي أن الآتي من جنس الرجال لا النساء، وتظل النكرة هنا تدل على الواحد لكن القصد لا يتجه إليه بل إلى الجنس، وإذا كانت جواباً لمن قال: (أرجل أتاك أم رجلان؟) كان المقصود هو العدد (الواحد)، فالجنس هنا أو العدد هو

(١) شرح المقرب المسمى التعليقة، ج ١، ص ٣٠٧.

(٢) ينظر: ابن القواس، عبد العزيز بن جمعة الموصلي: شرح ألفية ابن معطي، تحقيق: علي

موسى الشوملي، ج ٢، ط ١، الرياض: مكتبة الخريجي، ١٩٨٥م، ص ٨٢٢.

المجهول الذي يطلب السائل معرفته، وما يسمى الخبر النحوي معروف لديه وهو المجيء أو الإتيان. وينتهي الجرجاني إلى "أنه قد يكون في اللفظ دليل على أمرين، ثم يقع القصد إلى أحدهما دون الآخر، فيصير ذلك الآخر بأن لم يدخل في القصد كأنه لم يدخل في دلالة اللفظ"^(١)، وهو ما تؤكدته تداوليات الخطاب من أن المتكلم حين يستعمل صيغة ما في سياق ما فإن السياق "يستبعد كل المعاني الممكنة لتلك الصيغة التي لا يحتملها السياق"^(٢). ومن هنا تتبين أهمية السياق في إظهار الصلة أو المناسبة التي تساعد على فهم كلام قد لا يكون مقبولاً في مواضع أخرى، وهذا ما يفسر إنكار النحاة وجود (مسوغ) فيها للابتداء بالنكرة، فهي إنما خلت من المسوغ لعزلها عن السياق وفقدان الصلة التي تعد أمراً جوهرياً في تفسير التواصل اللغوي وفهمه.

وقد يُقصد بالنكرة المبتدأ بها الجنس بوصفه حقيقة أو ماهية إذا اقتضى المقام الحوارية ذلك، فقد أشار الأصوليون إلى أن النكرة في اللسان العربي قد يراد بها الحقيقة المشتركة بين الأشخاص، وقد يراد بها فرد مبهم^(٣)، والسياق هو الذي يبرز قصدية المتكلم، وتستشهد المدونات التراثية بقول عمر رضي الله عنه لرجل سأله عن المحرم إذا صاد جرادة أيتصدق بتمر فدية: "تمر خير من جرادة"^(٤)، فليس المقصود تمر واحدة مبهمة، وإنما جنس

(١) دلائل الإعجاز، ص ١٤٤.

(٢) تحليل الخطاب، ص ٤٧.

(٣) ابن الشاط، قاسم بن عبدالله: حاشية (إدراج الشروق على أنوار الفروق)، تحقيق: عمر حسن القيام، ج ١، ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٣م، ص ٣٥٠.

(٤) القنوجي، أبو الطيب صديق بن حسن، فتح البيان في مقاصد القرآن، تحقيق: عبدالله الأنصاري، ج ٤، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٢م، ٥٣/٤، وانظر: نتائج الفكر، ص ٤٠٩.

التمر على سبيل الحقيقة، وهو ما يعنيه النحاة بأن المسوغ هنا هو العموم، ويستدل به الأصوليون أيضاً على أن النكرة في سياق الإثبات قد تعم إذا اقتضى المقام ذلك، ومن أمثلة النحاة المصنوعة في هذه المسألة: "رجل خير من امرأة"^(١)، وقد يتبادر إلى الذهن هنا سؤال: إذا كان المقصود في هذا النحو من الأمثلة هو الحقيقة، أي حقيقة هذا الجنس أفضل من حقيقة هذا الجنس بتعبير النحاة، فلماذا يختار المتكلم الابتداء بالنكرة لا المعرفة في بعض المواضع؟ فالمعرف بـ(أل) الجنسية الدالة على الحقيقة يؤدي المعنى نفسه: (التمررة خير من الجرادة) و(الرجل خير من المرأة)! وللنحاة وبعض الأصوليين آراء مختلفة في هذه المسألة استناداً إلى الناحية الذهنية الإدراكية لدى المتكلم، أبرزها أن الفرق بين (أل) الجنسية الدالة على الحقيقة واسم الجنس هو فرق بين المقيد والمطلق، فـ(أل) الجنسية مقيدة بحضورها في الذهن، واسم الجنس النكرة يدل على مطلق الحقيقة لا باعتبار قيد^(٢)، والواقع أن مسألة الحضور الذهني قائمة في المعرفة والنكرة، إذ لا يعبر المتكلم عن الماهيات كما هي في الواقع وإنما من خلال معرفة تصويرية لها في الذهن، وإنما يتبين الفرق من خلال المقاصد التي تفصح عنها السياقات الحوارية، فالسياق الذي وردت فيه عبارة عمر رضي الله عنه: "تمررة خير من جرادة" يبين أن المقصود بـ"تمررة" هو الجنس في عمومته، لكنه ليس عموماً شمولياً كما ذهب أكثر النحويين، إذ المقام هو مقام استفتاء، وردت فيه التمررة بوصفها قيمة أمام الجرادة، ولم يكن الغرض هو مفاضلة عامة بين الجنسين (التمر والجراد)، فالمعنى: تمررة (أي تمررة) خير من جرادة أي

(١) معني اللبيب، ٢/١٥٩.

(٢) ينظر: معني اللبيب، ج ١، ص ١٠٩.

جرادة، وهو ما يسميه الأصوليون (العموم البدلي)، ولهذا عقب الفتوجي على عبارة عمر بقوله: "وأقول أنا: صاع خير من حمامة"^(١) بوصف الصاع فدية وقيمة إزاء الحمامة إذ لا وجه للمفاضلة بين الصاع والحمامة إلا من هذه الحيثية، ومن هنا يتبين أن تنكير المبتدأ في هذا السياق أبلغ من تعريفه: "التمرة خير من الجرادة"، لا لأن (أل) هنا جنسية تفيد الحقيقة (الماهية) بقيد تشخصها في الذهن كما يقول النحاة، وإنما لأن السياق الحوارى يخبر أن السائل سأل: أيتصدق بتمرة في حال قتل جرادة؟ ولو أجيب بـ: "التمرة خير من الجرادة" لكانت (أل) هنا للمعهود الذكري لا الحقيقة، والمطلوب من عمر ﷺ أن يعطي حكماً عاماً لا يخص تمرة معهودة مذكورة بعينها، ولعل صناعة الأمثلة بمعزل عن السياقات هو ما تسبب في الغموض الذي يشوب هذه المسألة كما في: "رجل خير من امرأة" ومقابلتها بـ "الرجل خير من المرأة"، فعلى الرغم من أن اختيار البدء بالنكرة في العبارة الأولى جاء ليعطي معنى الشياخ والعموم، وفي الثانية تبدو المعرفة فيها تعنى الحقيقة بصرف النظر عن صدقها في الأفراد (أو هذا هو المعنى المزعوم الذي أراد النحاة التمثيل له)، فإن المقاصد هنا في ظل فقدان سياق خطابي حقيقي تبدو مفتعلة موجهة من قبل صانع الأمثلة التي لا تعدو أن تكون أمثلة خاطفة استمدت محتواها القصدي من التصورات الثقافية الكامنة في الذهنية العربية، وهي تصورات لا تعبر عن الماهية والحقيقة إلا من منظورها الذي بات اليوم غير مقنع للدارس وهو يحاول من خلالها فهم النكرة أو المعرفة المعبرة عن الحقيقة والماهية. ومعظم ما جاء من كلام العرب المبتدأ فيه بالنكرة المحضة، والمخبر فيه باسم التفضيل، جاء على

(١) فتح البيان في مقاصد القرآن، ٤/٥٣.

نمط الأمثال، وحين يكون المفضل مما لا يكون عادة بأفضل من المفضل عليه - في التصورات الثقافية- يؤتى بقيد في المفضل عليه يسوغ تلك المفاضلة، لتكون هناك حينئذ فائدة إخبارية، كما في قول العرب: "خُباة خير" من يفعة سوء" أي: بنت تلزم البيت خير من غلام لا خير فيه^(١)، إذ لا فائدة من عقد مفاضلة بين طرفين؛ استقر في معرفة المخاطب بثقافته أو بالعالم تفضيل الأول منهما على الثاني كما في: (رجل خير من امرأة)، أو (ذهب أغلى من حديد)، وإلا كان الكلام ضعيفاً في قيمته الإخبارية وهو مما يخالف الضابط العام في تسويغ الابتداء بالنكرة. وقد يكون المفضل مما لا يُحمد عادة فضلا عن أن يُفضل إلا حين يوضع في مقام المقارنة بما هو أسوأ فتجلى الفائدة حينئذ كما في قول العرب: "مسألة خير من بطالة"^(٢)، فإن (المسألة) بالنظر إلى (البطالة) قد يأتي منها نفع وإن كانت مكروهة في ذاتها، فتبدو الأمثال هنا وكأنها تخالف المؤلف والمتوقع، وعامة فإن ربط تلك المفاضلات بسيقاتها الحوارية والثقافية أدعى إلى فهم مقاصدها التي تجنح إلى الابتداء بالنكرة للتعبير عن معاني عامة لكنها محكومة بوقائع معينة وتصورات خاصة لا حقائق مطلقة بالضرورة، ومن ثم لا تصلح المعرفة للتعبير عنها بما تدل عليه من استغراق شمولي أو ماهية.

وفي السياق الحوارية يتقدم المبتدأ النكرة على خبره حتى لو كان الخبر ظرفاً أو مجروراً، وقد سبقت الإشارة إلى أن هذا النمط قد يلتبس فيه الخبر بالصفة ويؤدي إلى إرباك الفهم، غير أن وروده في مقام الجواب

(١) ينظر: مجمع الأمثال، ٣١٢/١.

(٢) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق: محمد عبد القادر الفاضلي، ج ٢، ط ١، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٩م، ص ٦٤.

يحصن التركيب من مظنة الالتباس بالصفة، وهو ما أشار إليه الفراء: "وحسن في الجواب؛ لأن القائل يقول: (من في الدار؟) فتقول: (رجل)، وإن قلت: (رجل فيها) فلا بأس؛ لأنه كالمرفوع بالرد لا بالصفة"^(١). ويضع المفسرون ضابطاً عاماً بأن النكرة لا يبتدأ بها قبل أخبارها إلا في الجواب^(٢).

ويطلق الخصري على قصد الجنس في السياق الحوارية: (المناقضة)، فتقول (رجل قائم) "لمن زعم أن امرأة قامت"^(٣)، وهو قصد حوارية ذو طاقة حجاجية تسعى إلى نقض مزاعم الطرف الآخر وتغيير معتقده، والمحاورة يبدأ بالنكرة من حيث هي موضوع الاختلاف ومحط الاعتراض.

ويضيف الدماميني مقصداً حوارياً ثالثاً غير الجنس والعدد وهو إرادة الإبهام لا غير، أي: "رجل لا أسميه جاعني، إذ السائل قد استدعى التعيين ولم يعين له"^(٤)، فالابتداء بالنكرة هنا يحقق غرضاً تواصلياً إبلاغياً للسائل مفاده أن المجيب لا يريد الإفصاح عن تفاصيل أكثر، فالنكرة جديرة بتحقيق هذا الغرض.

(١) معاني القرآن، ج٢، ص ٢٤٤.

(٢) ينظر: معاني القرآن، ج٣، ص ٢٤٣.

(٣) الخصري، محمد بن مصطفى: حاشية الخصري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: تركي فرحان المصطفى، ج١، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م، ص ٢١٨.

(٤) تعليق الفرائد، ج٣، ص ٥٦.

وفي بعض السياقات الحوارية قد يُقصد بالنكرة المبتدأ بها معيّن، أي واحد مخصوص معروف كما أشار ابن النحاس^(١) واستشهد بما ترويه كتب السيرة عن إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "... إذ أقبل شيخ من قريش... فقال: ما شأنكم؟ قالوا: صبا عمر، فقال: فمه، رجلٌ اختار لنفسه أمراً، فماذا تريدون"^(٢)، فالمقام التخاطبي هنا يشير إلى أن المقصود بـ"رجل" هو عمر رضي الله عنه، مما تنتفي معه علة منع الابتداء بالنكرة وهي الإبهام، وإن كان من الممكن إعراب النكرة هنا خبراً لمبتدأ محذوف والتقدير (هذا رجل) غير أن الإضمار لا يضيف أي قيمة للمعنى سوى تصحيح اللفظ كما يقول النحاة؛ إذ اضطلع السياق الحوارى بتوضيح المقاصد وتحقيق الفائدة.

(١) شرح المقرب المسمى التعليقة ، ج١، ص ٣٠٩.

(٢) السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله: الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، علق عليه ووضع حواشيه: مجدي بن منصور بن سيد الشورى، ج٢، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، ص ١٢٨.

الأفعال الكلامية: (Speech Acts)

تقوم الأفعال الكلامية على مفهوم القصديّة، ولا يمكن تحديد المجال الدلالي لتلك الأفعال إلا ضمن قصديّة المتكلم ومقتضيات السياق^(١)، فالمتكلم عندما يقول شيئاً ما، ويعني شيئاً ما، فإنه ينجز فعلاً قصدياً^(٢)، ومن ثم ارتبطت الأفعال الكلامية في اللسانيات التداولية بأغراض المتكلمين ومقاصدهم، وعُدّ الفعل الكلامي سلوكاً مقصوداً خاضعاً للمواضع الاجتماعية، وناشئاً عن طبيعة سياقية مقامية^(٣)، وهو ما يعني أن الفعل الكلامي المنجز قد يتخذ تأويلات متعددة بحسب السياق. وقد عالجت المدونات التراثية على اختلاف مرجعياتها المعرفية قضايا الفعل الكلامي ضمن الحديث عن الخبر والتراكيب الإنشائية وصلتها بأغراض الخطاب وما يكمن خلفه من معانٍ ثاوية تعبر عن المقصود الفعلي لدى منشئه.

فقد أدرك النحاة أن بعض مواضع الابتداء بالانكسرة قد لا يقصد بها الإخبار المحض وعدّوا ذلك من مسوغات الابتداء بالانكسرة؛ ولذلك فإن السهيلي حين فطن إلى أن هناك مواضع قد يبتدأ فيها بالانكسرة غير ما أورده احترز فأشار إلى أن ذلك عامة قد يقع "المعانٍ مازجت الكلام، وقرائن حسنت أحوال النظام"^(٤)، وتلك المعاني هي في الواقع أفعال كلامية من نوع آخر

(١) ينظر: صحراوي، مسعود: التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال

الكلامية في التراث اللساني العربي، بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥م، ص ٤٤، ٥٣.

(٢) العقل واللغة والمجتمع، ص ١٧٦.

(٣) ينظر: بكاي، محمد: "التصورات التداولية لمبحث القصديّة"، المنظمة العربية للترجمة:

مجلة العربية والترجمة، المجلد ٦، العدد ٢١، ٢٠١٥م، ص ١٩٩.

(٤) نتائج الفكر، ص ٤٠٩.

غير الإخباريات، قد تكون مباشرة وقد تكون غير مباشرة وإنما تتضح مقاصدها من المقام والسياق وإن كان ظاهرها الإخبار، وجاز تنكيرها لأنها تقوم مقام الفعل، والفعل نكرة بمفهوم النحاة، يقول سيبويه: "وضَعْفُ الابتداء بالنكرة إلا أن يكون فيه معنى المنصوب"^(١)، ويعني بالمنصوب المصدر المضمر فعله ونحوه من الأسماء، لما فيه من معنى الفعل إذ هو بدل من اللفظ بالفعل. وتلك المعاني الأدائية الإجازية حقها الصدارة لأنها هي مدار قصد المتكلم، ومنها:

- الدعاء والمسألة:

كما في التحية (سلامٌ عليك) ومنه قوله تعالى: ﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ يٰمَآ صَبْرَةٌ﴾ فَعَمَّرَ عُنُقِي الدَّارِ ﴿ (الرعد: ٢٤)، وقد مر من قبل آراء بعض النحاة في تنكير لفظة السلام وتفسير تقدمها على شبه الجملة، وثم رأي يرى أن تنكيرها جاز أيضاً لما فيها من معنى الدعاء، أي: "ليسلم الله عليك"^(٢)، وتقدمت لأنها هي "المقصود المهمم به... فالسلام مطلوبك ومقصودك"^(٣)، ومن الثابت أن تعريف السلام وتنكيره في التحية جائز، وقد عرض الرازي فضائل تنكيره وذكر منها دلالاته على الكمال والمبالغة. وقد يُقصد بالابتداء بالسلام في بعض المقامات إنجاز معنى المتاركة والتباعد مع إشعار المخاطب في الآن نفسه بالأمان الموحية به لفظة (سلام) لاقترانها الدائم في السياق الاجتماعي بمقام التحية، كما في قوله تعالى: ﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبَغَى الْجَاهِلِينَ﴾ (القصص: ٥٥)، فالخطاب هنا من المؤمنين إلى الكفار مما يستبعد معه قصد

(١) الكتاب ج ١، ص ٣٢٩.

(٢) الخصائص ج ١، ص ٣٢١

(٣) بدائع الفوائد، ج ١، ص ٣٥٩.

التحية بقريئة (لا نبتغي الجاهلين)، وإنما هو قصد فعلِ المفارقة وإعلان المباحدة، وهو معنى أشار إليه سيبويه: "واعلم أن من العرب من يرفع سلاماً إذا أراد معنى المبارأة"^(١)، وفرّقَ عامة بين رفع هذه المصادر النكرة (وما أشبهها من الأسماء) ونصبها بأن الرفع يدل على ثبوت الحدث واستقراره، أما النصب فيدل على أن المتكلم في وقت التلفظ يعمل على إثباته، أي أن الحدث يكون خائضاً في الوقوع لا ثابتاً، وهذه المعاني الجهية تخضع لمقاصد المتكلم ومقامات السياق، وتعزز من القوة الإنجازية للفعل الكلامي المباشر، فقولهم (سلام) في مقام التحية يحتاج إلى معنى الثبوت والاستمرار أكثر من معنى الحدوث أو المحاولة في الإثبات والترجية بتعبير سيبويه، ويرى السهيلي أن الرفع هنا لأن المتكلم يقصد أن يشوب الدعاء بالخبر، لئلا يكون دعاء محضاً، فالخبر فيه إشعار بأن للمتكلم حظاً من معنى السلام، فكأنه يريد: "سلام مني عليكم"^(٢)، فيجمع بين فعلين كلاميين: الدعاء وهو مقصود غير مباشر، والخبر والتقرير وهو المقصود المباشر المشعر بأن السلام فعل صادر منه وإن كان دعاء، وهذه الذاتية لا يحتاجها المتكلم إذا كان مقصوده الدعاء بالسلامة والعافية، فيقول حينئذٍ: "سلاماً لك، وسلاماً لك بالنصب؛ لأن سلامة المخاطب ليست من فعل المتكلم"^(٣)، ولعل هذا ما يفسر ورود أكثر هذه المصادر النكرة وما أشبهها من الأسماء - المبتدأ بها - مرفوعةً في كتاب الله لإضفاء معنى الثبوت والوجوب والدوام، فالعدول من النصب إلى الرفع بمثابة تعديل للقوة الإنجازية وتقويتها، ولذلك

(١) الكتاب ج ١، ص ٣٢٦.

(٢) نتائج الفكر، ص ٤١٢.

(٣) نتائج الفكر، ص ٤١٣.

فضل المفسرون قراءة الرفع "وصيةً لأزواجهم"^(١) على قراءة النصب في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾ (البقرة: ٢٤٠)، ففي الرفع على الابتداء ثبوت الوصية لهن، وهو ما يتفق مع واقع الحال في ذلك الوقت إذ كان ذلك حقاً للزوجة قبل نزول الآية، والنصب على معنى الأمر الذي يعني - بتعبير سيبويه - (التزجية) لا الثبوت، والرفع هو عدول من النصب كما مر في (سلام عليكم)، غير أنه ينصرف إلى الدعاء في التحية لفقد شرط الاستعلاء، ويبقى بمعنى الأمر في الآية السابقة لتحقيق شرط الاستعلاء، وممن ذكر دلالة النكرة على الأمر ضمن مسوغات الابتداء بالنكرة الخصري مستشهداً بالآية نفسها^(٢).

ومما ورد من النكرات المبتدأ بها في كتاب الله مقصوداً بها الدعاء قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ (المطففين: ١)، ومنه قول العرب: "أمتٌ في الحجر لا فيك"، والأمت هو الاعوجاج، ومن الواضح أن العبارة لا يقصد بها الإخبار عن الأمت أنه في الحجر، وإنما هو من قبيل الدعاء للمخاطب باستبعاد الأمت عنه، يقول السيرافي: "كأنهم قالوا: جعل الله في حجر أمتاً لا فيك"^(٣)، فالقصد هو إنجاز فعل التزكية للمخاطب وتنزيهه كما أشار السهيلي^(٤). وعلى النحو نفسه تستعمل تراكيب من قبيل: (ويح له)، و(خيبة له).

(١) البحر المحيط، ٢/٢٥٤.

(٢) حاشية الخصري، ج ١، ص ٢١٨.

(٣) شرح كتاب سيبويه، ج ٢، ص ٢٢٠. وينظر: الخصائص، ج ١، ص ٣٢١.

(٤) نتائج الفكر، ص ٤١٠.

- التعجب:

يبتدأ بالنكرة أيضاً في المقامات التي تستدعي إنجاز فعل التعجب والدهشة والاستغراب، فمما ظاهره الخبر من كلام العرب والمقصود به إنجاز فعل التعجب ما أوردته المدونات التراثية مما جرى مجرى الأمثال: "عبد صريخه أمة"^(١)، و"ذليل (أو ضعيف) عاذ بقرملة"^(٢)، وهي عبارات تعبر عن وقائع غير منسجمة معرفياً، فالأمة في ثقافة العرب ومعارفها مما تحتاج العون لضعفها وقلة حيلتها لكونها مملوكة مستعبدة، وكذلك (القرملة) شجرة ضعيفة، فحين يلجأ ضعيف إلى ضعيف فهو مما يستثير العجب، ويخلق مفارقة عمادها مخالفة التوقع لدى السامع، مما يجعل المحتوى الخبري للعبارة غريباً، غير أن استحضار هذه الأمثال في مواقف اجتماعية معينة قد يوجه هذه المفارقة إلى قصد أداء فعل السخرية أو التهكم أو التعريض، والابتداء فيها بالنكرة مقصود في ظل انعقاد المثل عادة من سياقه التاريخي وسريانه عبر الزمن، وصلاحيته المطلقة للاستدعاء في الأحداث ذات الصلة، وهو ما لا يتحقق باستعمال المعرفة.

ويمكن أن يكون التعجب فعلاً كلامياً مباشراً باستعمال مصدر فعل التعجب نفسه: (عجبٌ لك).

(١) مجمع الأمثال، ج ٢، ٨.

(٢) التذييل والتكميل، ج ٣، ص ٣٢٥.

- التبري:

ومنه قوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (التوبة: ١)، فالمصدر هنا (براءة) فعل كلامي إيقاعي، قوته الإنجازية المباشرة هي التبري من المشركين، وقوته المستلزمة هي نقض العهد وفسخ العقد وزوال الأمان، وجاء مرفوعاً للعلّة السابق ذكرها وهي الدلالة على الثبوت والوجوب، ولا تحتاج النكرة هنا إلى مسوغات من وصف أو إضمار مبتدأ محذوف كما فعل بعض المفسرين، إذ فيها معنى المنصوب على غرار (سلام عليك) و(ويل لك)، وإنما كان الأمر غير المباشر في (سلام عليك) و(ويل لك) وشبهه مقصوداً به الدعاء لفقد شرط الاستعلاء والإلزام المطلوب في إصدار الأوامر؛ إذ هي طلب من الخالق للمخلوق، أما آية البراءة فهي خطاب من السلطة الإلهية، ويؤيد هذا المعنى قراءة النصب (براءة) فتكون الجملة خبرية والمقصود هو الأمر، أي: "الزموا براءة"^(١)، وفي كل الغرض الإنجازي هنا هو إعلان البراءة المترتب عليه تغيير سلوك المؤمنين ومواقفهم من المشركين، ومحاربتهم لهم بعد أن كانوا آمنين.

(١) ابن عطية، أبو محمد عبدالحق: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط١، بيروت:

دار ابن حزم، ٢٠٠٢م، ص ٨٢٢.

- الحث والإباحة:

ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ (البقرة: ٢٢٠)، يشير السياق التاريخي للآية أن المؤمنين حين نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾ (الأنعام: ١٥٢)، وقوله جل شأنه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ (النساء: ١٠)، تحرّجوا من مخالطة اليتامى في أموالهم فعزلوا طعام اليتيم وشرابه حتى ربما فسد ما فضل منه، فاشتد ذلك عليهم، فسألوا النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية^(١) لترشدهم في خطاب متلطف ظاهره الخبر وقوته الإنجازية هي حثهم على إصلاح أموال اليتامى واستثمارها فهو خير من عزلها وإلحاق الضرر بها، فكان في ذلك إباحة مخالطتهم ومشاركتهم في أموالهم بقصد إصلاحها وتنميتها، وقد جاء الخطاب متلطفاً في صورة الخبر بعد أن وعى المؤمنون حرمة أكل مال اليتيم من خلال الأوامر الإلهية المباشرة السابقة لهذا الخطاب.

ويشير السهيلي إلى أن المبتدأ النكرة في سياق التفضيل هو في معنى الفعل (أفضّل...)، فمقصود المتكلم مثلاً في (ثمرة خير من جرادة) هو: (أفضّل ثمرةً)، وهو ما سوغ الابتداء بالنكرة لكونها في معنى الفعل وليست خبراً محضاً^(٢)، أي أن النكرة في هذا السياق تتضمن فعلاً إنجازياً إخبارياً تقريرياً غرضه التفضيل، غير أن هذا المعنى السياقي العام لا يلغي خصوصية المقام التخاطبي كما مر في الآية السابقة، إذ لا يقف المقصود عند: (أفضّل إصلاحاً لهم).

(١) المحرر الوجيز، ص ١٩٣، ٦٧٦.

(٢) ينظر: نتائج الفكر، ص ٤٠٩.

-النفى:

يندرج النفي بوصفه فعلاً كلامياً ضمن ما أطلق عليه أوستين (العرضيات)، والفعل الكلامي المقصود به النفي في مبحث مسوغات الابتداء بالنكرة هو ما كان التركيب فيه ظاهره الإثبات ولكن معناه يتضمن النفي، ومثلوا له بـ "شرُّ أهرِّ ذا ناب"، فمعناه: ما أهر ذا ناب إلا شر، فالغرض الإجازي هنا هو الإخبار، وقوته الإجازية المستلزمة هي الحصر والتخصيص، وهذا المقصود غير المباشر يتضح من خلال المقام التخاطبي الاستدلالي، فإذا كان الكلب يهر في الخير والشر علم أن اختيار الشر فاعلاً معنوياً للهيرير غرضه تخصيص الشر دون الخير، فكأنه قال: (شرُّ أهر ذا ناب لا خير)، يدل على هذا النفي التصريح به أحياناً في هذا النحو من التراكيب المشابهة كما في: (مأربةٌ لا حفاوة)، والمعنى كما قال ابن الحاجب: "أي: حاجة جاءت بك لا عناية"^(١)، وهذه القوة الإجازية المستلزمة تصبح هي البارزة لاحقاً في المثل، وهي ما يتبادر للذهن لحظة استحضاره فتسبق المعنى الحرفي، وهو ما يسميه اللسانيون في تداوليات الأفعال الكلامية بـ "ظاهرة التحجر، أو تمعج القوة الإجازية... في ملفوظات الأمثال والأقوال المأثورة"^(٢)، وقد ألمح ابن يعيش إلى شيء من هذا حين أورد المثل: "شر

(١) ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر: الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق: موسى بناي العلي، ج ١، الجمهورية العراقية: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- إحياء التراث الإسلامي، ١٩٨٢م، ص ١٨٥.

(٢) علوي، عبد السلام إسماعيلي: السميولسانيات وفلسفة اللغة، ط ١، الأردن: دار كنوز المعرفة، ٢٠١٧م، ص ٢٠١.

أهر ذا ناب" مبيئاً أن معناه: ما أهر ذا ناب إلا شر ثم قال: "وَجَرى مثلاً فاحتمل والأمثال تحتل ولا تغير"^(١).

ويمكن أن يستفاد الحصر من الصيغ مباشرة، إما بأداة الحصر نفسها سابقة على النكرة نحو: "إنما رجل في الدار"^(٢)، أو باستعمال عنصر معجمي كما في (أقل رجل يقول ذلك إلا زيداً) فالقلة هنا يراد بها النفي، فالمعنى كما أشار ابن القواس: "ما يقول ذلك رجلٌ إلا زيداً"^(٣)، ف(أقل) بمنزلة أداة النفي، وهذا يعني أن هذه الأدوات والعناصر تعد مؤشرات لسانية تقوم بوظيفة إنجازية مباشرة، فالتى تقع في صدر الجملة سابقة على النكرة، أي خارج العلاقة الإسنادية، هي ما أطلق عليه النحاة مسوغ "الاعتماد"، أي أن تعتمد النكرة على فعل كلامي يسبقها، فالمبتدأ به في الحقيقة هو الفعل الكلامي لا النكرة، مما يخرج الكلام أيضاً من قصد الخبر التقريري المحض إلى إنجاز أفعال كلامية أخرى تكون هي محط المغزى ومدار القصد. ومما تعتمد عليه النكرة بوصفه فعلاً كلامياً يسوغ الابتداء بالنكرة عند النحاة: حروف الاستفهام (الهمزة وهل)، وأدوات النفي، و(واو) الحال، و(إذا) الفجائية، ولام الابتداء...

أما حين تكون النكرة المبتدأ بها هي الفعل الكلامي المباشر فتمثلها عناصر تعد مكوناً من مكونات العلاقة الإسنادية، مثل "ما" التعجبية، وأسماء الاستفهام، وأدوات الشرط، وهذه العناصر لها حق الصدارة أيضاً. وجاز عند النحاة الابتداء بالنكرة هنا - سواء اعتمدت على فعل كلامي يسبقها أم

(١) شرح المفصل، ج ١، ص ١٦٧.

(٢) حاشية الخصري، ج ١، ص ٢١٥.

(٣) شرح ألفية ابن معطي، ج ٢، ص ٨٢١.

تصدرت بنفسها بوصفها فعلاً كلامياً مباشراً ينجز استفهاماً أو تعجباً أو شرطاً- لدالاتها حينئذ على العموم، ووافق الأصوليون النحاة في دلالة النكرة على العموم عند وقوعها في تلك السياقات ولا سيما سياق النفي، وكان يمكن الاكتفاء بالقول إن الكلام في ظل تلك المؤشرات اللسانية خرج أيضاً من الخبر المحض إلى معانٍ إنشائية - بتعبير المدونات التراثية- قياساً على المصدر النكرة المبتدأ به مقصوداً به الدعاء أو الأمر أو التعجب...، إذ عدّ خروجه من الخبر إلى الإنشاء مسوغاً للابتداء بالنكرة، وهو ما ألمح إليه الرضي حين أشار إلى أن هذه المعاني مغيّرات تغير الكلام^(١)، فكان حقها الصدارة ليعلم المخاطب منذ الوهلة الأولى بأنها هي المقصودة وأن معناها يتسلط على ما سيأتي من خطاب، ويتحول بها معناه من الخبر إلى الإنشاء.

(١) شرح الرضي على الكافية، ج ١، ص ٢٥٧.

خاتمة:

تتبع هذا البحث تجليات "القصديّة" في معالجة المدونات التراثية لمسألة الابتداء بالنكرة، وخلصَ إلى أن القصديّة كانت هي الركيزة الأساسية التي انطلقت منها تلك المدونات سواء أكان على المستوى التنظيري أم التطبيقي الإجرائي، وأن ما استقصته المدونات النحوية خاصة وعدته مسوغاتٍ للابتداء بالنكرة عالجته بوصفه اختياراتٍ تفرضها مقاصد المتكلم وغاياته، وكانت على وعي بأن عدول المتكلم في بعض التراكيب عن النموذج المفترض إنما هو استجابة لمقاصد لا تؤدّي إلا من خلال ذلك الشكل اللغوي الذي يرى المتكلم بأنه الأجدر بتحقيق غاياته النفسية، فأضحت القصديّة هي المسوغ الوحيد للابتداء بالنكرة.

ويمكن إيجاز نتائج دراسة اهتمام تلك المدونات عامة بمبدأ القصديّة في معالجة الابتداء بالنكرة فيما يأتي:

- كان مدار رفض الابتداء بالنكرة أو قبوله في المدونات التراثية مبنياً على تحصيل الفائدة، ومعيار الفائدة لديهم هو الإخبار بما يهم المخاطب، ويزجي محتوى إخبارياً جديداً، أو مثيراً للانتباه؛ ليتحقق بذلك (القصدُ الإخباري)، ومن ثم فطن النحاة إلى أن بعض التراكيب قد تلتزم بالنموذج ولكنها تظل مرفوضة استناداً إلى المعايير ذاتها؛ إذ خلوها من الفائدة يضعف مقبوليتها.

- عنيت المدونات التراثية بأهمية تجنب الغموض واللبس، وكل ما من شأنه أن ينفر السامع عن الإصغاء، أو يكلفه جهداً كبيراً في المعالجة ومحاولة الفهم والتأويل، ليتحقق بذلك (القصد التواصلي)، وفطنت إلى أن



التواصل الفعال هو الذي ينجح في جذب انتباه المخاطب، وأن المخاطب يميل في تواصله إلى الانتباه والتركيز على أكثر المعلومات صلة ومناسبة وفائدة.

- عنيت المدونات التراثية باستجلاء المعنى المراد عند المتكلم وآليات تأويله عند المستمع من خلال الاهتمام بالسياق اللساني وخارج اللساني، وكل ما يتصل بظروف إنتاج الكلام من توقعات السامع وكفاءته اللغوية وتجاربه المخزونة في ذاكرته، ومحيطه الإدراكي وخبرته بالعالم، إضافة إلى البيئة المادية المكانية والزمانية، والمواضعات الاجتماعية والمعتقدات الثقافية.

- تجاوزت تلك المدونات الوقوف عند المعنى الإجازي الحرفي إلى سبر مراد المتكلم الضمني، ومحاولة الاستدلال عليه ضمن المقتضيات السياقية، وأدركت أن بعض المواضع التي يبتدأ فيها بالنكرة لم يكن المقصود منها الإخبار المحض كما يدل عليه ظاهرها.

وقصارى القول أن النكرة بدت في تلك المعالجات معنى إدراكياً يحدده المقصود من الكلام في ظل منظومة سياقية متكاملة، فيغدو ذلك المجهول معروفاً أو مثيراً ذا فائدة أو صلة بالكلام، تخول له سلطة القصد الابتداء به وكسر النموذج المعياري المعطى سلفاً.



المصادر والمراجع:

- الأزهرى، خالد بن عبد الله: شرح التصريح على التوضيح، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ج١، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.
- الأستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن: شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، ج١، ط٢، بنغازي: جامعة قاريونس، ١٩٩٦م.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، ضبط النص: محمود محمد محمود حسن نصار، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م، ح ٦٤٨١، ص ١١٨٢.
- براون. ج.ب، ويول، ج: تحليل الخطاب، ترجمة: محمد لطفي الزليطني ومدير التريكي، الرياض: النشر العلمي والمطابع جامعة الملك سعود، ١٩٩٧م.
- بكاي، محمد: "التصورات التداولية لمبحث القصدية"، المنظمة العربية للترجمة: مجلة العربية والترجمة، المجلد ٦، العدد ٢١، ٢٠١٥م.
- بهاء الدين بن النحاس، محمد بن إبراهيم: شرح المقرب المسمى التعليقة، تحقيق: خيرى عبد الراضى عبد اللطيف، ج١، ط١، المدينة المنورة: مكتبة دار الزمان، ٢٠٠٥م.
- الجامي، أبو البركات عبدالرحمن بن أحمد: الفوائد الضيائية، ط١، كراتشي: مكتبة البشرى، ٢٠١١م.



- الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر: دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود محمد شاكر، ط٣، القاهرة: مطبعة المدني، ١٩٩٢م.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان: الخصائص، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ج١، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية: بيروت، ٢٠٠١م.
- ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر: الأمالي، تحقيق: فخر صالح سليمان قدره، ج٢، عمان: دار عمار- بيروت: دار الجيل، ١٩٨٩م.
- ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر: الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق: موسى بناي العليلي، ج١، الجمهورية العراقية: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- إحياء التراث الإسلامي، ١٩٨٢م.
- أبو حيان الأندلسي، أثير الدين محمد بن يوسف: البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، ج١، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م.
- أبو حيان الأندلسي، أثير الدين محمد بن يوسف: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق: حسن هنداوي، ج٣، ط١، دمشق: دار القلم، ١٩٩٧م.
- ابن الخباز، أحمد بن الحسين: توجيه اللمع، تحقيق: فايز زكي محمد دياب، ط١، القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٢م.
- الخضري، محمد بن مصطفى: حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: تركي فرحان المصطفى، ج١، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.



- الخوارزمي، صدر الأفاضل القاسم بن الحسين: التخمير (شرح المفصل في صنعة الإعراب)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ج ١، ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٠م.
- الدماميني، بدر الدين محمد بن أبي بكر بن عمر: تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، ج ١، ط ١، لم يذكر مكان النشر، ١٩٩٩م.
- الزمخشري: تفسير الكشاف، خرج أحاديثه وعلق عليه: خليل مأمون شيحا، ط ١، بيروت: دار المعرفة، ٢٠٠٢م.
- سببربر، دان، وولسون، ديدري: نظرية الصلة أو المناسبة في التواصل والإدراك، ترجمة: هشام إبراهيم الخليفة، ط ١، بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ٢٠١٦م.
- ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهيل، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، ج ١، ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م.
- السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله: الروض الأثف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، علق عليه ووضع حواشيه: مجدي بن منصور بن سيد الشورى، ج ٢، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، ص ١٢٨
- السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله: نتائج الفكر في النحو، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، الرياض: دار الرياض، د.ت.
- سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان: الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ج ١، ط ٣، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٨م.



- السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله: شرح كتاب سيبويه، تحقيق: أحمد حسن مهدي وزميله، ط١، ج١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م.
- سيرل، جون: العقل واللغة والمجتمع: الفلسفة في العالم الواقعي، ترجمة: صلاح إسماعيل، ط١، القاهرة: المركز القومي للترجمة، ٢٠١١م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق: محمد عبد القادر الفاضلي، ج٢، ط١، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٩م.
- ابن الشاط، قاسم بن عبدالله، حاشية (إدراج الشروق على أنوار الفروق)، تحقيق: عمر حسن القيام، ج١، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٣م.
- الصبان، محمد بن علي: حاشية الصبان على شرح الأشموني، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ج١، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.
- صحراوي، مسعود: التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥م.
- عبد الرحمن، طه: اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط٣، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ٢٠١٢م.
- العجلوني، إسماعيل الجراحي: الفوائد المحررة في شرح مسوغات الابتداء بالنكرة، تحقيق: حمدي عبدالفتاح مصطفى خليل، ط٢، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠١٠م.



- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط١، ج١٣، الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع ٢٠٠٠م.
- ابن عطية، أبو محمد عبدالحق: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٢م.
- العكبري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين، شرح ديوان المتنبي، ج١، ضبطه وصححه: مصطفى السقا وآخرون، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- علوي، عبد السلام إسماعيلي: السميولسانيات وفلسفة اللغة، ط١، الأردن: دار كنوز المعرفة، ٢٠١٧م.
- عمر، زكي عثمان عبد المطلب: "قاعدة مسوغات الابتداء بالانكراة بين الإبقاء والاستغناء"، مجلة مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، السعودية، العدد ١٥، ربيع الأول، ٢٠١٧م.
- العنابي، أحمد بن محمد بن علي الأصبحي: التذكرة في تسويغ الابتداء بالانكراة، تحقيق: نصار بن محمد حميد الدين، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المجلد ٤٣، العدد ١٥٣، ٢٠٠٩م.
- الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد: معاني القرآن، ج٢، ط٣، بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٣م.
- الفتوحي، أبو الطيب صديق بن حسن، فتح البيان في مقاصد القرآن، تحقيق: عبدالله الأنصاري، ج٤، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٢م.



- ابن القواس، عبد العزيز بن جمعة الموصلي: شرح ألفية ابن معطي، تحقيق: علي موسى الشوملي، ج ٢، ط ١، الرياض: مكتبة الخريجي، ١٩٨٥م.
- ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر: بدائع الفوائد، ج ٢، بيروت: دار الشروق العربي، د.ت.
- محمد، عزة شبل: علم لغة النص النظرية والتطبيق، ط ٢، القاهرة: مكتبة الآداب، ٢٠٠٩م.
- المرادي، الحسن بن قاسم: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، ج ١، ط ١، القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠١م.
- مفتاح، محمد: دينامية النص، ط ٣، المغرب: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٦م.
- موشلار، جاك، وروبول، آن: التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ترجمة: سيف الدين دغفوس وآخرين، ط ١، بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٣م.
- الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد: مجمع الأمثال ، قدم له وعلق عليه : نعيم حسن زرزور، ج ١، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- الميساوي، خليفة، سلطة الوسائل البرغماتية في فهم الخطاب وتأويله، ضمن كتاب "التداوليات علم استعمال اللغة"، تقديم حافظ إسماعيلي علوي، ط ٢، الأردن: عالم الكتب الحديث، ٢٠١٤م.



- هايئه مان، فولفجانج، وفيهفجر، ديتر: مدخل إلى علم لغة النص، ترجمة: سعيد حسن بحيري، ط١، القاهرة: مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠٤م.
- ابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الله: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: حسن حمد، ج٢، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.
- ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي: شرح المفصل، تحقيق: أحمد السيد سيد أحمد، ج١، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	م
٣٢١٣	ملخص	.١
٣٢١٤	Abstract	.٢
٣٢١٥	المقدمة	.٣
٣٢١٨	مفهوم "القصدية (Intentionality)"	.٤
٣٢١٩	القصدية الإخبارية: (intention Informative)	.٥
٣٢٢٩	القصدية التواصلية (Communicative intention)	.٦
٣٢٣٥	القصدية والسياق:	.٧
٣٢٥١	الأفعال الكلامية (Speech Acts) :	.٨
٣٢٥٢	- الدعاء والمسألة:	.٩
٣٢٥٥	- التعجب:	.١٠
٣٢٥٦	- التبري:	.١١
٣٢٥٧	- الحث والإباحة:	.١٢
٣٢٥٨	- النفي:	.١٣
٣٢٦١	خاتمة:	.١٤
٣٢٦٣	المصادر والمراجع:	.١٥
٣٢٧٠	فهرس الموضوعات	.١٦